

## دليل الطالب ( 811 ) / باب أحكام الأيمان - إبراهيم رفیق

إبراهيم رفیق الطویل

غراس العلم لدراسة العلوم الشرعية. يقدم شرح دليل الطالب لنيل المطالب. للامام مرعي الكرم الحنبلي. مع الشيخ ابراهيم رفیق الطویل بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله الذي علم بالقلم علم الانسان ما لم يعلم. احمده سبحانه وتعالى حمد الذاكرين الشاكرين.

واصلي واسلم على المبعوث رحمة للعالمين - [00:00:00](#)

فحجة لسالكين نبينا وحبیبنا وقره عيننا محمد صلى الله عليه وعلى اله وصحبه وسلم تسليما كثيرا. اللهم علمنا ما ينفعنا وانفعنا بما علمتنا وارزقنا علما نافعا يا ارحم الراحمين حياكم الله احبابي الكرام لمجلس جديد نعقدہ في مدارسہ كتاب دليل الطالب لنيل

المطالب مع الامام مرعي ابن يوسف - [00:00:29](#)

على مذهب السادة الحنابلة رضوان الله تعالى عليهم. في المحاضرة السابقة احبابي الكرام اه انهينا ثلاثة مواضيع تكلمنا عن موضوع الاطعمة تكلمنا عن موضوع التذكية وتكلمنا عن موضوع الصيد. اليوم موعدا مع موضوع اخر مهم وكتاب اخر مهم من اه كتب اه -

[00:00:49](#)

آآ الفقه الا وهو كتاب الايمان الا وهو كتابه الايمان. ابتداء دعونا نعرف ما معنى الايمان؟ الايمان احبابي الكرام في اللغة جمع يمين

واليمين في معناها اللغوي الاصلي اليمين هي اليد اليمنى - [00:01:07](#)

تمام؟ ثم اصبحت تطلق كلمة الايمان واليمين. في المعنى العرفي وكذلك في المعنى الشرعي على توكيد حكم من خلال ذكر معظم

على وجه مخصوص. هذا ومعنى اليمين في المعنى العرفي الذي نتعارف عليه بيننا. وكذلك في المعنى اه - [00:01:22](#)

الشرعي وهذا الذي يهمني هنا يهمني المعنى الشرعي فيقول الحنابلة في تعريف اليمين اليمين هو عملية توكيد. ركزوا ماذا قالوا؟

اليمين توكيد توكيد لماذا لحكم من الاحكام. المراد بالحكم هنا الخبر - [00:01:43](#)

اريد ان اؤكد خبرا سواء كان خبر عن شيء حصل في الماضي او خبر عن شيء اريد حصوله في المستقبل. وستأتي معنا ان شاء الله

انواع اليمين فاليمين اذا هي توكيد لحكم لخبر. طيب هذا التوكيد يتم من خلال ماذا؟ قالوا يتم من خلال ذكر - [00:02:00](#)

عظم ان يذكر الحالف شيئا معظما عنده ان يذكر الحالف شيئا معظما عنده مع هذا الحكم فاذا ذكرت شيئا معظما على وجه مخصوص

لان هناك طريقة معينة واحرف معينة تستعمل في اليمين. ولذلك النحو الا يدرسون حروف القسم - [00:02:20](#)

يقول محروف القسم الواو والباء والتاء. فاذا ذكر المعظم على وجه مخصوص مع الخبر الذي تريد ان تطرحه فانت هنا تقوم بتأكيد

هذا الخبر تقوم بتأكيد هذا الخبر كيف اكدته من خلال ذكر هذا الشيء المعظم عندك على الطريقة المخصوصة المتعارف عليها بين

الناس. اذا - [00:02:44](#)

هذا هو تعريف اليمين ارجو ان تكتبوه عندكم لان الشيخ بربى لم يذكره. اليمين هو توكيد الحكم من خلال ذكر معظم على وجه

مخصوص فهمنا اذا فلسفة اليمين ومعناها الفقه الشرعي - [00:03:08](#)

الان سنبدأ سريعا بذكر الاحكام التي يذكرها الحنابل عموما في هذا الباب لانه باب في الحقيقة فيه شيء من الطول. نبدأ اولاً قال لا

تعتقدوا اليمين الا بالله تعالى او اسم من اسمائه او صفة من صفاته كعزة الله وقدرته وامانته. اذا - [00:03:24](#)

احبابي الكرام هنا بدأ الشيخ مرعي رحمة الله عليه بذكر ما هو الشيء المعظم الذي يجوز للمسلم ان يذكره عندما يريد ان يؤكد خبرا

من الاخبار. احنا قلنا اليمين هي توكيد الخبر من خلال ذكر - [00:03:42](#)

عظم لكن عند في ملة الاسلام وعند اهل الاسلام هذا المعظم ينبغي ان يكون شيئا مخصوصا ليس لك ان تعظم ما شئت ايها المسلم

فتحلف بابيك او تحلف بامك او تحلف بشرفك او غير ذلك من الامور التي يستعملها جهال الناس. بل الشيء المعظم - [00:04:00](#) الذي تذكره لتؤكد به الاخبار حصرته الشريعة. وهذا الذي اراد ان يبينه الشيخ مرعي ما هو الشيء المعظم الذي يجوز ان اه تذكره لتوكيد الاخبار فقال لا تنعقد اليمين. فاليمين الشرعية ها اليمين الشرعية - [00:04:20](#)

لا تنعقد الا اذا استعملته اه لفظ الجلالة الله لذلك قال الا بالله تعالى يعني استعملت لفظ الجلالة الله فقلت اقسم بالله او استعملت اسما من اسمائه الحسنى او استعملت اسما اخر من اسماء الله الحسنى الرحمن الرحيم الملك القدوس السلام المؤمن المهيمن العزيز - [00:04:40](#)

او استعملت صفة من صفاته العلى كعزة الله وقدرة الله وامانته الى غير ذلك من الصفات الثابتة عند اهل السنة والجماعة في الكتاب والسنة واتفق عليها سلف الامة رضوان الله تعالى عليهم. فاذا اليمين - [00:05:05](#)

المنعقدة تكون اما بلفظ الجلالة او باسم من اسماء الله الحسنى او بصفة من صفاته ولو شخص قال اقسم بالله هذه يمين. لو قال اقسم بالرحمن اقسم بذي الجلال والاکرام هذه يمين - [00:05:24](#)

لو قال اقسم بكلام الله اقسم بعزة الله اقسم بقدرة الله بارادة الله هذا ايضا يمين لانه اقسم بصفة من صفاته. عندي تعليق فقط على موضوع اه من اقسم باسم من اسمائه الحسنى. اسماء الله سبحانه وتعالى الحسنى هي في الحقيقة على قسمين. هناك - [00:05:41](#)

قسم يختص بالله عز وجل ولا يصح اطلاقه على غيره. كمثلا الرحمن او خالق الخلق او ملك الملوك. هذا الاصل فاسماؤه الحسنى المختصة به آ سبحانه وتعالى ولا تطلق على غيره. اذا استعملتها في القسم ها اذا استعملتها - [00:06:01](#)

اه في القسم فانها تنصرف مباشرة الى الله عز وجل. لان هي بطبيعة هذه الاسماء لا تستعمل في غيره واما الاسماء الاخرى التي تطلق على الخالق وتطلق على المخلوق مثل الرحيم. فالرحيم هذا اسم من اسماء الله الحسنى. ويجوز ان تسمى المخلوق رحيمًا - [00:06:21](#)

وان كانت رحمة الله بالتأكيد تختلف عن رحمة المخلوق. فالاسماء المشتركة مثل الرحيم الرؤوف التي يمكن ان تطلق على الله. وتطلق ايضا على المخلوق فهذه حينما تستعملها في اليمين للتأكيد بها لابد الا ينوي بها غير الله عز وجل - [00:06:39](#)

كون هذا الاسم يصح اطلاقه على الله ويصح اطلاقه على المخلوق بدك تنتبه انك حينما تطلقه حتى تكون يمينك شرعية منعقدة الا تقصد باطلاقه الا الله عز وجل واذا قصدت باطلاق الرحيم فقلت اقسم بالرحيم اذا قصدت بالرحم المخلوق فهذه يمين غير منعقدة وغير شرعية ومحرمة - [00:06:59](#)

وشرعا ايضا فالاسماء المختصة بالله سبحانه وتعالى هي اصلا مختصة به. فلا تطلقوا على غيره تمام؟ فاذا اطلقها المسلم فانها مباشرة تنصرف الى الله. ما في داعي لان نقيدها فيها لكن القسم الثاني من الاسماء هي الاسماء التي تطلق على الله وتطلق على - [00:07:23](#)

غير الله. فهذه عندما تقسم بها يجب ان لا تنوي بها غير الله يجب الا تنوي بها ولا تقصد بها غير الله لانك اذا قصدت بها غير الله سبحانه وتعالى اصبحت اليمين غير شرعية وبالتالي غير منعقدة ولا - [00:07:40](#)

توافق شرع الله سبحانه وتعالى. اذا لا تنعقد اليمين الا باسم الجلالة الله. او باسم من اسمائه سواء اسماء المختصة او الاسماء المشتركة على التفصيل الذي ذكرته او بصفة من صفاته كعزة الله وقدرته وامانته. طيب قال وان قال يمينا بالله او قسما بالله او شهادة بالله - [00:07:56](#)

انعدت يعني احبابي الكرام اه الايمان لا يشترط فيها ان تكون منحصرة فتقول بلفظ اليمين ان تقول يمينا بالله. يمكن ان تعبر يمينا بالله يمينا بالرحمن يمينا بعزة الله يمكن تعبر بلفظة اه الشهادة فتقول اه اشهد - [00:08:16](#)

بالله حصل كذا او اشهد بالرحمن حصل كذا او اشهد بعزة الله لفظة الشهادة تستعمل في الايمان وينعقد بها اليمين ويمكن تستعمل لفظة اقسم بالله اقسم بالرحمن واقسم اه بعزة الله. فانت مخير بين ان تستعمل لفظة يمين الله - [00:08:40](#)

وبين ان تستعمل لفظة اقسم بالله وبين ان تستعمل لفظة اشهد بالله. فهذه كلها ينعقد بها اليمين. ولا يتعين لفظ اليمين بحد ذاته. بل

إذا عملت لفظ القسم والشهادة تعتقد به الايمان كما يبين السادة الحنابلة. قال وتعتقد بالقرآن وبالمصحف وبالتوراة ونحوها من الكتب المنزلة. لو شخص - [00:08:58](#)

قال اقسام بالقرآن او اقسام بالمصحف هل يصح؟ نعم لان القرآن والمصحف هو كلام الله سبحانه فكأنك اقسمت بصفة من صفات الله. يعني لو شخص قال والقرآن لافعلن كذا. نقول القرآن ما هو؟ هو كلام الله - [00:09:18](#)

وكذلك لو قال والمصحف لافعلن كذا. المصحف ما هو؟ المصحف عبارة عن كلام الله. وكلام الله صفة من صفاته. فمن حلف بالقرآن او بالمصحف فقد حلف بصفته من صفات الله الا وهو كلام الله. ومثلها التوراة ونحوها من الكتب المنزلة. هنا قضية التوراة ونحوها من الكتب المنزلة. يمكن شخص يقطب يا شيخ الكتب المنزلة هذه محرف - [00:09:35](#)

فنقول من اقسام بكتب الله المنزلة كالتوراة والانجيل فالمتبادر الى الذهن ابتداء انه يقصد الكتب المنزلة من عند الله قبل تحريف فيها يعني لو شخص مسلم قال والتوراة هل يصح - [00:09:55](#)

عند الحنابلة يصح لماذا؟ قالوا لان المتبادر من الذهن لما شخص مسلم يحلف بالتوراة او بالانجيل انما يحلف بها قبل ان تحرف. يقصد بما نزل من الله صافيا نقيا. فقبل الحنابلة هذا اليمين. ولا يظن بمسلم انه يقصد التوراة المحرفة الموجودة الان بين يدي اليهود -

[00:10:10](#)

اه او الانجيل الموجود الان المحرف الموجود بين يدي النصارى. لانه اذا قصد هذا لا هون صار فيه مشكلة. وانما اذا حلف المسلم بالتوراة او بالانجيل او بالزبور فان يصح قالوا لان المتبادر من ذلك انه يقصد الكتب المنزلة من عند الله قبل تحريفها فهي تكون مثلها مثل القرآن كلام لله سبحانه وتعالى. ثم قال ومن - [00:10:32](#)

حلف بمخلوق كالاولياء والانبياء عليهم السلام او بالكعبة ونحوها حرم ولا كفارة المذهب المعتمد عند السادة الحنابلة انه من حلف باي مخلوق باولياء الله او حلف بنبي من الانبياء او بالكعبة او بملك من الملائكة حتى ولو هاي كانت مخلوقات معظمة. فلنذهب عندنا ان هذا اليمين حرام - [00:10:52](#)

ولا تترتب عليه الكفارة لانه يمين غير منعقد لا تترتب عليه الكفارة لماذا يا شيخ؟ لانه يمين غير منعقد حتى تعتقد اليمين ما هو قال لك في بداية الصفحة. لا تعتقدوا الا بالله او باسم من اسمائه او بصفة من - [00:11:19](#)

طبعاً اه استثنى اكثر الحنابلة الحلف بالنبي صلى الله عليه وسلم. فالمعتمد عندنا في المذهب. اقول المعتمد عندنا في المذهب ان النبي صلى الله عليه وسلم لا يجوز الحل به كما لا يجوز الحل بسائر الانبياء. لكن من حلف بالنبي صلى الله عليه وسلم - [00:11:33](#)

فهو ينصف المنتهى وفي الاقناع اه ان عليه اه الكفارة. ان عليه الكفارة. من حلف بالنبي صلى الله عليه وسلم فقالوا عليه كفارة. لكن في الحقيقة هذا الكلام الذي ذكره في المنتهى وهو ان من حلف بالنبي صلى الله عليه وسلم فعليه الكفارة - [00:11:51](#)

الذي يظهر ليقول والله اعلم انه لا يبنني على الرواية المعتمدة في المذهب انه لا يجوز الحلف آ بالنبي صلى الله عليه وسلم. بل يبنني على رواية اخرى عندنا في المذهب ذكرها في الفروع على جواز الحلف بالنبي صلى الله عليه وسلم. رواية - [00:12:09](#)

ايات اخرى ليست هي المعتمدة. ذكرها السادة الحنابلة بجواز الحلف بالنبي صلى الله عليه وسلم. وبناء على هذه الرواية نقول او من حلف بالنبي صلى الله عليه وسلم وحنث عليه الكفارة. فهذا ارادت التنبيه عليه اننا في المنتهى وكذلك في الاقناع فيما اظن اه يقولون انه لا يجوز الحلف اه بمخلوق لا - [00:12:26](#)

بملك ولا بولي ولا بنبي. ويقولون ومن حلف بالنبي صلى الله عليه وسلم فعليه الكفارة. يعني من حلف به فحلف طبعاً. من حلف يعني ان بالنبي صلى الله عليه وسلم ان يفعل شيئاً فلم يفعله وحنث عليه الكفارة. فالحقيقة اقول هذا الكلام يحتاج الى تحرير والمرداوي في - [00:12:46](#)

تصححه على الفروع بين ذلك المرادوي في تصحيح هذا الفروع وبين ان الكفارة بالحلف بالنبي صلى الله عليه وسلم انما تكون على الرواية الجواز. يعني من اجاز الحلف بالنبي صلى الله عليه وسلم وهي رواية - [00:13:04](#)

عندنا في المذهب فيقول من حلف بالنبي صلى الله عليه وسلم فحلف عليه الكفارة كما ان من حلف بالله فحنث فعليه الكفارة. فهذا

اردت التنبيه عليه فانت الطالب يعني لا يخلط او يعيد - [00:13:17](#)

تحقيق المسألة بشكل اكبر لانه ظاهر المنتهى يعني في الحقيقة في اشكالية عندما يقول اه ويجب الكفارة لمن حلف بالنبي صلى الله عليه وسلم فحلف. مع انهم يذكرون جواز الحلف بالنبي صلى الله عليه وسلم. فكيف تجمع هذا مع هذا؟ فنقول والله تعالى اعلم يعني

المسألة آآ يعني دعها للنقاش ان آآ ذكر المرادوي في - [00:13:27](#)

تصحيح الفروع ان الحل ان الكفارة لمن حلف بالنبي صلى الله عليه وسلم فحلف انما هي على رواية من اجاز الحلف به. هناك رواية

في المذهب تجيز الحلف به. ولكن المعتمد كما ذكرت لكم وما ذكره صاحب الدليل - [00:13:47](#)

انه لا يجوز الحلف بمخلوق لا ولي ولا نبي حتى النبي صلى الله عليه وسلم على جلالة قدره لا يحلف به ولا بالكعبة ولا ونحوها من

المعظمات وهي مين محرمة ولا كفارة في حالة وقوع الحنف لعدم انعقاد اليمين ابتداء. طيب اه الان انتقد فصل اخر قال وشروط

وجوب الكفارة. متى اه تجب الكفارة - [00:14:00](#)

طار على من حنث في يمينه ما معنى حنث معنى حدث في يمينه انه لم يوفي بها معنى فلان حنث في يمينه انه لم يوفي بها وخالف

ما حلف عليه. هذا معنى الحنف. ومن حنث فعليه الكفارة لكن قال بخمس - [00:14:20](#)

ست شروط. الان قبل معرفة الخمسة شروط لابد نعرف اقسام اليمين في الحقيقة. اليمين احبابي الكرام تنقسم الى ثلاثة اقسام. هناك

يمين على امر مستقبلي. اليمين على المستقبل. وهناك اليمين على الماضي وهناك يمين اللغو. اذا هي ثلاثة انواع - [00:14:37](#)

نبدأ باليمين عن المستقبل. ما معنى اليمين عن المستقبل؟ اليمين عن المستقبل كما عرفته لكم هو طلب تحقيق شيء في المستقبل

وجودا او عدما. طلبوا تحقق شيء في المستقبل وجودا او عدما فتقول والله لاذهبن الى المسجد - [00:14:55](#)

اها هنا انت تتكلم ها بيمين على امر مستقبلي تريد ان يتحقق وجودا. لما قلت والله لاذهبن الى المسجد ما معنى هذا؟ هنا انت تحلف

على آآ تحقيق شيء في المستقبل ها تطلب من خلال هذا اليمين وتؤكد من خلال هذا اليمين - [00:15:16](#)

تحقيق شيء في المستقبل وجودا طيب نؤخذ مثال على عدما والله آآ لن اشرب اللبن اه هنا نفس الشيء انت تحلف يمين على

المستقبل. طلب تحقيق شيء في المستقبل من جهة العدم. لاني قلت والله لن اشرب. فاريد ان اعدم - [00:15:37](#)

شرب اللبن في المستقبل. فاذا اليمين على المستقبل هي اليمين التي فيها توكيد المراد منه طلب تحقيق شيء في المستقبل وجودا او

عدما. وانما اقسمت اليمين لتحث نفسك على تحقيق هذا الطلب - [00:15:56](#)

لماذا اقسمت؟ لماذا اتيت باليمين؟ حتى تحث النفس وتؤزها لتحقيق هذا الطلب. وسنعرف ان شاء الله ان الحنث والكفارة انما يكون

في هذا النوع من الايمان. وهي الايمان على امور - [00:16:15](#)

مستقبلية. اما القسم الثاني من الايمان فهي اليمين على الماضي. معناها ان اخبر عن شيء وقع في الماضي واقسم بالله فاقول اقسام

بالله لقد زارني زيد البارحة. ها. اقسمت على شيء حصل في الماضي. اريد ان اؤكد هذا الخبر - [00:16:29](#)

اريد ان اؤكد هذا الخبر الذي وقع في الماضي. الان من اقسام على خبر في الماضي فاما ان يكون صادقا ويكون هذا الخبر مطابقا

للواقع فهذه يمين برة. كما قالوا يمين بر لا حرج فيها - [00:16:48](#)

الحال الثاني ان يكون اقسام على شيء وقع في الماضي هو يظن في نفسه انه صادق لكن في نفس الامر وفي الواقع هو ليس بصادق

لكن لما حلف هو ظن نفسه صادق فمثلا رجل قال - [00:17:04](#)

والله لقد زارني زيد البارحة فيقول له صاحبه متأكد؟ قال والله لقد زارني. زيد البارحة. فهذا الحالف هو يعتقد فعلا ان الذي زاره زيد.

لكن لما فتشنا في الامور وبحثنا - [00:17:20](#)

اكتشفنا ان الذي زاره ليس زيد، وانما شخص اخر اسمه بكر الان هل هذا الشخص الذي حلف اثم؟ هو ليس اثم. لانه لما حلف على

وقوع شيء في الماضي صحيح ثبت في الواقع خلاف يمين - [00:17:34](#)

لكنه لما حلف كان صادقا. او خيلنا نقول لما حلف كان يعتقد صدق نفسه. هذه العبر الدقيقة فمن حلف على يمينه في الماضي وهو

يظن صدق نفسه وكان الواقع مخالف لهذا اليمين فهذا لا شيء عليه. لا اثم عليه والله سبحانه وتعالى لم يجب عليه - [00:17:48](#)

اي كفارة دنيوية. النوع الثالث من الحلف على الماضي وهو ان يحلف على شئ في الماضي وهو يعلم كذب نفسه فيقول والله لقد جاءني زيد البارحة وزيد لم يأته وهو يعلم ان زيد لم يأت. هذه هي التي تسمى اليمين الغموس والعياذ بالله وهي من الكبائر -

[00:18:06](#)

ان تقسم بالله على حصول شئ في الماضي وانت تعلم انه لم يحصل فهذه يمين غموس تغمس صاحبها في نار جهنم والعياذ بالله لان اسم الله عز وجل ليس لعبة تلعب بها وتستعملها في - [00:18:26](#)

الكذب وتمرير الكلام اه الذي لا حقيقة له. فهذا الذي يسمى اليمين الغموس الحلف على الماضي مع تعمد الكذب. يعني انت تعلم انك كاذب فيما حلفت عليه. القسم الثالث من الايمان يمين اللغو - [00:18:42](#)

وهي التي قال الله عز وجل فيها لا يؤاخذكم الله باللغو في ايمانكم. انه انت في اثناء حديثك بشكل تلقائي من دون ان تقصد اليمين. اه اقول لك اه اه بلى والله جاء فلان البارحة. لا والله ما اجى. ها انت احيانا تقول لا والله - [00:18:57](#)

مائدة او بلى والله والله صار كذا. بتحكي هذه الكلمات وهذه الايمان من دون وعي. خرينا نقول بشكل تلقائي عفوي. فهذا يمين اللغو. وهذه لا يحاسب الله عز وجل عليها لا يؤاخذكم الله باللغو في ايمانكم بنص كتاب ربنا سبحانه. اذا الايمان اما يمين على مستقبل واما

[00:19:13](#) - يمين

على ماضي واما يمين على لغو اليمين على الماضي ما في كفارة وعرفنا اقسامه. يمين اللغو ما فيه كفارة. اه اليمين على المستقبل هي التي يكون فيها الحنف. وبالتالي الكفارة - [00:19:33](#)

لكن بشروط لكن بشروط سنعرف ان شاء الله ما هي هذه الشروط الان؟ اذا نقول الشيخ مرعي رحمة الله عليه قال وشروطه وجوب الكفار اه طبعا اذا حصل الحنف خمسة اشياء - [00:19:46](#)

واحد كون الحالف مكلفا اي بالغيا عاقلا هذه واضحة. كون الحالف بيبكون مكلف لانه غير المكلف لا يحاسب على ما يصدر منه اثنين كونه مختارا اي لم يكن مكرها على اليمين. جاء شخص فوضع مسدسا على دماغك وقال اقسم بالله لتفعلن هذا الشئ في المستقبل -

[00:20:00](#)

نقول هذا لا يقع به يعني هذه اليمين اصلا هو لم يقصدها صاحبها لانه اكره عليها. لانه اكره عليها. وبالتالي لا عبرة به ان اه كونه مختارا. الثالث كونه قاصدا لليمين - [00:20:23](#)

كونه قاصدا لليمين اراد ان يخرج يمين اللغو اراد ان يخرج بهذا الشرط الثالث يمينا فلا كفارة اكتب في يمين اللغو. لانها غير مقصودة اذا الشرط الاول ان يكون الحالف مكلفا ان يكون الحالف مختارا وليس مكرها على يمينه. ثالثا كونه قاصدا لليمين - [00:20:40](#)

اما اخرج اليمين من فمه اخرجها مع انعقاد القلب عليها. وليس يمين لغو. لذلك قال فلا تعتقدوا. لاحظوا ايش قال لا تعتقدوا ممن سبق على لسانه بلا قصد كقوله لا والله وبلى والله في عرض حديثه. هذه هي لغو اليمين الذي ذكرتها لكم - [00:21:03](#)

اثناء حديثك تجري على لسانك من دون قصد. الشرط الرابع كونها على امر مستقبل قال فلا كفارة على ماضي. اللي مين؟ قال ماضي لا كفارة. بل ان تعمد الكذب اليمين التي على الماضي ان تعمد فيها الكذب فهذه هي اليمين الغموس وهي حرام. والا اذا لم يتعمد

[00:21:23](#) - الكذب

الان اه اذا كان يمينه مخالفا للواقع وهو يظن صدقه هذا فلا شئ عليه واما اذا كان يمينه على الماضي مطابق للواقع فهذا هو الصدق. وانعم به واكرم ولا حرج في ذلك. طيب الشرط الخامس - [00:21:43](#)

الحنث بفعل ما حلف على تركه او ترك ما حلف على فعله. او حتى تجب عليك الكفارة لابد يحصل الحنف طب ما هو الحنف؟ ما مفهوم الحنف؟ الان عرفه؟ فقال الحنف بان يفعل ما حلف على تركه. فقال والله لن اشرب اللبن. رح - [00:22:00](#)

فعل ما اقسام على ان يتركه او العكس ترك ما حلف على فعله قال والله لاذهب الى المسجد لاصلي العشاء فلم يفعل. حنف فالحنث اذا ان يفعل ما حلف على تركه او ان يترك ما حلف على فعله. وهنا احبابي الكرام ننتبه على قضية انه من حنث - [00:22:20](#)

من حنث مكرها او جاهلا او ناسيا فلا عبرة بهذا الحنف ولا كفارة عليه. بخلاف اه يمين الطلاق. مر معنا في الطلاق ان من علق طلاق

زوجته على حصول شيء منه او منها ففعل هذا الشيء - [00:22:42](#)

ناسيا او جاهلا انه تترتب عليه الاحكام ويقع عليه الطلاق. من قال لزوجته ان خرجت من الدار فانت طالق او ان خرجت من الدار فانت طالق فخرجت او خرج ناسيا او جاهلا تترتب عليه يمين الطلاق. فيمين الطلاق لا عبرة فيها بالجهل والنسيان. لكن يمين -

[00:23:03](#)

العادية اليمين التي ليست بطلاق لا الجهل والنسيان يمنع الكفارة فيها. فهذا اكتبوه. من حنث مكرها او جاهلا او ناسيا لا كفارة عليه لا

كفارة عليه. هذا الحفظ يعني لا يعتد به - [00:23:23](#)

اذا هذه خمسة شروط ان يكون الحالف مكلفا مختارا قاصدا ليمينه ان يكون اليمين على المستقبل وان يقع الحنف كما ذكرنا على

الصورة التي بينها. طيب قال فان كان عين وقتا تعين - [00:23:40](#)

ايش يعني فان كان عين وقتا تعين؟ يعني اذا كان حلف ان يفعل الشيء خلال وقت محدد مثلا قال والله لاذهبن غدا الى المسجد اذا

هو عين وقت الذهاب فجاء يوم غد ولم يذهب طوال - [00:23:56](#)

غد الى المسجد نعم بمجرد انتهاء يوم غد فيكون هذا الرجل حنف وعليه الكفارة انه وعين وقتا للفعل اذا شخص عين وقتا فقال والله

لاذهبن الى المسجد غدا فجاء الغد وانتهى وهو لم يذهب - [00:24:17](#)

بمجرد ان ينتهي يوم غد عليه الكفارة. وكذلك لو كانت يمين بالاعدام يعني. والله لن اشرب الحليب غدا الان اذا جاء غد فشرب في اي

لحظة منه الحليب حنف اذا انتهى يوم غد ولم يشرب الحليب خلاص اموره تمام وفي يمينه وبالتالي لو شرب - [00:24:36](#)

فيما بعد الغد لا حرج عليه. فباختصار من عين اليمين في مدة محددة لزمه هذا التعيين. طيب الحالة الثانية والا اذا كانت اليمين

ليست مؤقتة معينة في مدة محددة والا لم يحنث - [00:24:57](#)

حتى ييأس من فعله اما بتلف المحلوف عليه آآ او موت الحالف. يعني لو كان لم يحدد وقتا معيننا للبر بيمينه. رجل قال والله لاعطيتك

يا زيد شاة والله لاعطيتك يا زيد شاة. الان هو ما قال ساعطيك اياها غدا او بعد غد. ما حدد مدته. قال والله لاعطيتك شاه واطلق -

[00:25:11](#)

لم يقيد بزمان الان هذا الشخص متى يمكن ان يحنث بهذا اليمين وبالتالي تترتب عليه الكفارة قال اذا لم يكن معيننا لا يحنث حتى

ييأس من فعله حتى ييأس من انه يفى بهذا اليمين. طب متى يحصل اليأس؟ - [00:25:40](#)

قالوا اذا تلف المحلوف عليه او اذا مات الحالف يعني اعطيتك مثال على الحالة الثانية اذا مات الحارث. شخص قال والله لاعطيتك يا

زيد شاه ممتاز الان ما في حنف لانه هو لسا معه مجال هو ما حدد مدة. معه مجال يعطيها بكرة بعد بكرة بعد سنة بعد سنتين بعد

ثلاث سنوات. بعد اربعة بعد خمسة. بعد عشرين. لكن اذا - [00:26:02](#)

فمات الحالف اه هنا قبل ان يعطي الشاة وقع الحنف اذا مات الحالف قبل ان يعطي الشاة لزيته هنا وقع الحنف لاننا ينسنا من ان يبر

بيمينه خلص مهو مات. اكيد يأسنا من ان يبر بيمينه وقع الحنث وستجب الكفارة فيه - [00:26:27](#)

تركته. انت بتقول لي مات يا شيخ. طب كيف من سيدفع الكفارة؟ من التركة قبل ان توزع الوصايا والمواريث يتم اخراج الكفارة من

تركة الحالف. او صورة اخرى من صور اليأس اذا مات او هلك او تلف المحلوف عليه. يعني انا قلت لزيد والله يا زيد لاعطيتك -

[00:26:47](#)

هذا الجوال الان انا ما حددت معي اعطي بكرة بعد شهر بعد شهرين بعد سنة بعد سنتين. يوم من الايام اذا بهذا الجوال يتلف ويقع

في البحر وينتهي وهنا المحلوف عليه ذهب - [00:27:10](#)

وتلف وهنا بالتأكيد يأسنا من ان اعطي زيد هذا الجوال لانه تلف وهلك فيقع الحنف وتجب علي الكفارة لذلك قال اذا لم يكن محدد

لمدة لا يقع الحنف حتى ييأس - [00:27:25](#)

من الفعل وهذا اما يكون اذا مات الحالف نفسه خلاص يأسنا من ان يبر بيمينه واما بتلف الشيء المحلوف عليه والله لاعطيتك هذا

الجوال حددته وهلك هذا الجوال او تلف هذا الجوال - [00:27:41](#)

وبالتالي هنا يأسنا من ان نبر بهذا اليمين قطعاً فستترتب الكفارة هنا لترتب الحنف. اذا من كان عين وقتاً ليمينه ننتقيد بهذا التعيين  
واما من لم يعين وقتاً ليمينه فانه لا يحنث حتى نصل لمرحلة اليأس. من ان يبر بها اما بهلاك المحلوف - [00:27:58](#)  
عليه او بهلاك الحالف ثم قال ومن حلف بالله لا يفعل كذا او ليفعلن كذا ان شاء الله ها اضاف كلمة ان شاء الله بعد اليمين او ان اراد  
الله او لا يفعل كذا او ليفعلن كذا الا ان يشاء الله. واتصلت لفظ المشيئة لفظاً - [00:28:21](#)  
واتصل المشيئة اتصلت هذه المشيئة لفظاً باليمين او حكماً يعني الاتصال الحكمي مر معنا في الطلاق بيانه انه يكون كلمة ان شاء الله  
متصلة او تعتبر في حكم المتصل باليمين لانه وقع فاصل اضطراري فقط بان عطس - [00:28:42](#)  
او كحة او ما شابه ذلك. فهذا الفاصل وان كان فاصلاً لكنه غير معتد به. فتعتبر ان شاء الله متصلة حكماً باليمين من شخص قال اقسم  
بالله آآ لذهبن غدا الى - [00:29:02](#)  
الجامعة بعدين عطس او كح بعديها مباشرة قال ان شاء الله. هسه بنلاحظ انه في فاصل بين ان شاء الله وبين اليمين. لكن هذا  
الفاصل وجوده كعدمه وتعتبر ان شاء الله متصلة حكماً بلفظ اليمين حكماً - [00:29:18](#)  
تعتبر متصلة وان كان واقعيًا مش متصلة لكن حكماً متصلة لان الفاصل الذي هو العطاس او الكحة ووجودها كعدمها كما قالوا. فاذا  
لابد ها ركزوا من اراد ان يحلف ثم يستثني فيقول ان شاء الله بدنا نقول له لازم ان شاء الله تكون متصلة باليمين. اما اتصالاً حقيقياً  
لفظياً او - [00:29:37](#)  
اتصالاً حكماً. اما اه تحكي والله لاذهبن غدا الى الجامعة. وتروح وبعد ساعتين ثلاث ساعات ترجع فتقول ان شاء الله لا بنقول لك  
مش رح ينفع فخلاص لزمنا هذا اليمين وهذا الاستثناء لا وجود له لا يعتبر. لانك لم تصله بلفظ اليمين. اذا ان شاء الله عندما تصل -  
[00:30:01](#)  
تتصل باليمين آآ ترفع حكم اليمين كما يقولون. متى اذا كان اتصالها اتصالاً لفظياً او اتصالاً حكماً. يعني ايش فائدة ان شاء الله من  
حلف على يمين احبابه فقال والله لاذهبن الى المسجد - [00:30:21](#)  
غدا او الى الجامعة غدا او الى مجلس علم غدا ثم قال ان شاء الله ان شاء الله خيلنا اقول بترفع حكم اليمين بترفع حكم اليمين. فلو  
انك حنثت ولم توفي بما حلفت عليه ما عليه كفارة - [00:30:37](#)  
فهي ترفع حكم اليمين او على الاقل من قول يعني تذهب عنك الكفارة فاي شخص خاف يتورط في كفارة بنقول له يا اخي دايمًا اذا  
اقسمت وخفت تتورط مباشرة احكي. ايش ؟ اه ان شاء الله. لكن في قيد. انظروا ايش قال - [00:30:52](#)  
من حلف بالله لا يفعل كذا او ليفعلن كذا. ان شاء الله او ان اراد الله او الا ان يشاء الله واتصل لفظاً وحكماً لم يحنث. فعلى اوتارك  
يعني خلص ما عليك حنف - [00:31:09](#)  
وما عليه كفارة لذلك قلت لكم ان شاء الله ترفعوا حكم اليمين. بس وضع شرط قال بشرط ان يقصد الاستثناء قبل تمام المستثنى منه  
قوله بشرط ان يقصد الاستثناء قبل تمام المستثنى منه - [00:31:19](#)  
لابد اه هذا شرط عند السيد الحنابلة قالوا لابد ان يقصد الاستثناء. المراد بالاستثناء هي نفسها جملة ان شاء الله لابد ان يقصد قول ان  
شاء الله قبل تمام المستثنى منه - [00:31:36](#)  
يعني قبل ما تنتهي من القسم فتقول مثلاً اقسم بالله لاذهبن الى المسجد قبل ان تنتهي من قولك لاذهبن الى المسجد لازم تكون ناوي  
اذ قلبك انه بدك تحكي ان شاء الله. فلو شخص قال والله لاذهبن الى المسجد غدا - [00:31:51](#)  
وهو مش ناوي يحكي ان شاء الله. بعد ما خلص هذه الجملة طراً في ذهنه ان يقول ان شاء الله عند السيد الحنابلة ما بينفعش. راحت  
عليه باختصار بقولوا لازم تكون ناوي - [00:32:11](#)  
بتحكي ان شاء الله قبل ما تخلص الجملة السابقة قبل ما تخلص والله لاذهبن الى المسجد بدك تكون نويت في قلبك انه بدك استثني  
اذا ما نويت وطرأت النية بعد ذلك للاسف عند السادة الحنابلة رضوان الله تعالى عليهم لا يعتبر هذا الاستثناء واصبحت اليمين ملزمة  
لك - [00:32:23](#)

إذا حنثت عليك الكفارة هذا إذا ما ذلك بقضية ان شاء الله ومتى تكون رافعة لحكم اليمين ومتى لا تكون رافعة. ثم قال ومن قال طعامي علي حرام او ان اكلت كذا فحرام او ان فعلت كذا فحرام. لم يحرم عليه وعليه ان فعل كفارة يمينه. هذه مسألة - [00:32:43](#) تلحق بباب الايمان وهي مسألة من حرم شيئا على نفسه. كما فعل النبي صلى الله عليه وسلم لما حرم على نفسه آآ ماري القبط لما وطئها في بيت حفصة على احدى وعلى اه احد الاقوال او على القول الاخر لما حرم على نفسه العسل - [00:33:04](#) لانه في خلاف في سورة التحريم ما كان سببه هل سببه انه وطئته مالية في بيتي آآ حفصة او كان سببها انه شرب العسل في بيت آآ احدى زوجات فحفصة وعائشة رضي الله تعالى عنهما تواطأتا على ان يخبرا النبي صلى الله عليه وسلم انما هذه الرائحة التي خرجت فحرم على نفسه العسل. القصة - [00:33:22](#)

المهم النبي صلى الله عليه وسلم حرم على نفسه مارية او حرم على نفسه العسل الله سبحانه وتعالى عاتبه فقال يا ايها النبي لما تحرم ما احل الله لك تبتغي مرضاة ازواجكم الله غفور رحيم قد فرض الله لكم تحلة ايمانكم - [00:33:42](#) فمن حرم شيئا على نفسه فقال آآ حرمت على نفسي ان اشرب العسل حرمت على نفسي آآ ان العب الرياضة حرمت على نفسي ان اتصل بالهاتف حرمت على نفسي كذا. من حرم على نفسه شيئا - [00:33:57](#)

وقال هذا شيء حرام علي الجملة الاولى قال لا يحرم عليه ما بصير حرام عليك لكن اذا اردت ان تفعل او ان تتناول الشيء الذي حرمته على نفسك فعليك كفارة يمين. يعني هي في النهاية اعتبرت كانها - [00:34:13](#) يمين من الايمان فمن حرم شيئا على نفسه قال احرم على نفسي هذا الطعام او هذا التصرف او هذا الفعل او هذا الجهاز او ما شابه ذلك بنقول له تحريمك على نفسك هذا - [00:34:30](#)

الشيء لا يجعله فعليا واقعيا حراما عليك بل يجوز ان تأكل هذا الشيء الذي حرمته على نفسك او ان تتحدث بالهاتف او ان تمارس الرياضة. لكن متى فعلت هذا الشيء بالدعاء يكون عليك كفارة يمين - [00:34:42](#)

كما امر الله عز وجل في كتابه قد فرض الله لكم تحية ايمانكم. فالله عز وجل اعتبرها يمين عليها الكفارة. الا شيء واحد. وهو من حرم على نفسه زوجته من قال زوجتي علي حرام هذا ظهار. ومرت معنا احكامه في باب الظهار. فلذلك حتى الحنابلة اظن في المنتهى استثنى فقال من حرم على نفسه شيئا غير - [00:34:56](#)

زوجته لماذا استثنوا؟ لانه تحريم الزوجة هذا حكمه خاص هذا ظهار هذا ظهار وله احكام الظهار التي سبقت معنا وكفارة الظهار. اما من حرم سوى زوجته فهذا ليس ظهارا. وعليه كفارة يمين - [00:35:16](#)

لذلك قال وعليه ان فعل كفارة يمين. ومن قال بعض الناس للاسف تستعمل بعض الالفاظ التي لا تليق. فبقول ومن قال عن نفسه قوة يهودي طبعها هي انا بس انا غيرت انا ما بدي احكي انا بدي احكي هو. حتى لا انسب الى نفسي هذه المقولات الشنيعة. ومن قال عن نفسه هو يهودي او نصراني او - [00:35:32](#)

تعبد الصليب او الشرق ان فعل كذا او هو بريء من الاسلام او من النبي صلى الله عليه وسلم او هو كافر بالله ان لم يفعل كذا فقد ارتكب محرما - [00:35:55](#)

لكنه لا يخرج من الملة وعليه كفارة يمين ان فعل ما نفاه او ترك ما اثبتته. بعض الناس الجهال للاسف بقول بحكي على لسانه انه هو اذا بحكي معك بعض الناس بده يمنع نفسه من انه يحكي مع صديقه تزاغل مع صديقه حدثت مشكلة بينهم فقال عن نفسه لا انسبه لنفسى حتى لا اقول الكلام الشنيع - [00:36:05](#)

هو نصراني ان تكلم معك او هو كافر بالله ان تكلم معك. شف الالفاظ ما بصير تحكي هيك. لكن بعض الناس جهلهم تصدر منه هاي الالفاظ. او هو بريء من النبي صلى الله عليه وسلم ان حكى معك. طبعها هذا اليمين - [00:36:31](#)

حرام قال هذه محرمت لكن آآ هل عليه الحنف قال ارتكب محرما لكن نعم عليه الحنف. طب لماذا رتبتم عليه الحنف اذا كان هذا اللفظ حرام؟ نقول لان النبي صلى الله عليه وسلم في الاحاديث الصحيحة هو الذي امر - [00:36:46](#)

بكفارة اليمين في مثل هذه الالفاظ كما في حديث الضحاك وغيرها من الاحاديث ان النبي صلى الله عليه وسلم يخبر ان من استعمل

هذه الالفاظ وفعل حراما لكن ان خالف ها ان خالف يعني هو حكي هو نصراني ان تحدث معك - [00:37:01](#)  
فراح تحدث معاه في المستقبل هسا احنا بنقول له اولاً انت ارتكبت حرام بقولك عن نفسك انك نصراني ان فعلت كذا وبما انك حنثت  
في يمينك اصلا ولم توفي بها فعليك كفارة اليمين. لذلك يقول وعليه كفارة اليمين ان فعل ما نفاه او ترك ما اثبتته يعني انحل -  
[00:37:22](#)

باختصار يعني لو قالوا عليه كفارة اليمين انحنف اختصر الموضوع عليه. فهي الفاظ محرمة والاصل الالفاظ المحرمة لا تتعقد بها  
الايمان. ما هذا الاصل. ولا بالتالي لا تترتب عليها كفارات. طب ليش خالفتم هذا الاصل هنا؟ نقول لان النص - [00:37:40](#)  
هو الذي امر في هذه الالفاظ بالتكفير النص هو الذي امر انه من استعمل هذه الالفاظ فعليه ان يكفر اذا حنث فاتبعنا النص. والا الاصل  
في الامام غير الشرعية انها ليست - [00:37:57](#)

ليست منعقدة ولا تترتب عليها كفارات. ثم قال ومن اه اخبر عن نفسه بانه حلف بالله ولم يكن حلف فهذه كذبة لا كفارة فيها. يعني  
شخص قال يا جماعة انا حلفت بالله - [00:38:11](#)  
ان اذهب غدا الى المسجد وهو في نفسه كاذب يعلم انه لم يحلف بالله هل باختصار اذا اخبر شخص عن نفسه انه حلف بالله واخبر  
عن نفسه انه حلف بالله - [00:38:26](#)

ليفعلن شيئا وفي الواقع هو لم يحلف بالله فهذا ما حكمه؟ نقول هذا كذب اخبرنا انه حلف بالله لكنه لم يحلف بالله في الواقع هو  
يعتبر كذب نسأل الله العافية لكن لا كفارة عليه ما دام هو في الواقع لم يحلف بالله - [00:38:39](#)  
فهذه هي الفكرة التي ختم بها هذا الفصل ثم قال وكفارة اليمين. الان الشيخ بده يخبرك عن كفارة اليمين. يعني اذا وقع الحنث  
باليمين الان شايقين كيف صارت الموضوع خارطة هنا - [00:38:57](#)

خلاص امسح هذه المنطقة اذا وقع الحنث باليمين احبابي اليمين التي على المستقبل بالشروط التي ذكرناها. مش قلنا هنا خمس  
شروط حتى تجب الكفارة الشرط الخامس والاخير ان يقع الهنث. اذا وقع الحنث ووجبت الكفارة لوجود الشروط. ما هي الكفارة؟ قالوا  
وكفارتي هو قال ايش قال وكفارة اليمين - [00:39:10](#)

على التخيير. عبارة منتهى الايرادات ادق من عبارة الشيخ مرعي. انه في المنتهى قال وكفارة اليمين على التخيير ثم على الترتيب  
وهذا سيظهر لكم انه كفارة اليمين هي اولاً مخيرة ثم تصبح مرتبة فليست على التخيير مطلقا. لذلك انا افضل عبارة المنتهى ان نقول  
- [00:39:31](#)

اليمين على التخيير ثم على الترتيب. كيف يا شيخ؟ قال وكفارة اليمين على التخيير التخيير ابتداء بين اطعام عشرة مساكين او  
كسوتهم او تحرير رقبة مؤمنة. وهذا ما ذكره الله في سورة المائدة - [00:39:51](#)  
لا يأخذكم الله وبلغوا في ايمانكم ولكن يؤاخذكم بما عقدتم الايمان فكفارته اطعام عشرة مساكين. من اوسط ما تطعمون اهليكم او  
كسوتهم او تحرير الرقبة من لم يجد فصيام ثلاثة ايام. فابتداء منقول اه كفارة اليمين ابتداء مخيرة - [00:40:09](#)  
يا بتطعم عشرة مساكين طب كم مقدار الاطعام؟ نصف صاع من تمر او شعير او زبيب او اقط او مدبر. نفس الاطعام في كل الكفارات  
التي مرت معنا في في هذا الكتاب - [00:40:25](#)

الكفارة دائما الاطعام فيها اذا فيها اطعام تقول نصف صاع من بر من تمر او شعير او زبيب او اقط او مد من بر اطعام عشرة مساكين  
كل مسكين هذا المقدار الذي ذكرناه او كسوة عشرة مساكين ما مقدار الكسوة؟ اكتبوا عندكم للرجل يجرى - [00:40:39](#)  
اه ثوب يستر العورة وتصح به الصلاة ثوب يستر العورة وتصح به الصلاة. وبالنسبة للمرأة لابد من قميص يعني قميص طبعا هو هذا  
الثوب هذا يسموه قميص عند العرب دشداش - [00:40:58](#)

لكن هو عند النساء بكون زي الجلباب خلينا نقول. والمرأة اذا اراد ان يكسو النساء فيكسو اه قميصا يعني ثوبا كاملا مع خمار اللي هو  
غطاء الرأس فاذا اراد ان يكسو عشرة مساكين نقول اذا اعطيت رجالا عليك ان تعطيه اقل شيء ثوب - [00:41:10](#)  
يستر العورة وتصح به الصلاة. واذا اردت ان تعطي النساء فتعطي المرأة قميص يعني ثوب من هنا الى اقدامها والخمار الذي تغطي به

رأسها. هذا هو مقدار الكسوة. اذا يا بتطعم عشرة مساكين - [00:41:29](#)

ياء تكسوهم او تحرير رقبة مؤمنة او تحرر رقبة مؤمنة وعرفنا ضابط الايمان وعرفنا آآ انها ماشية شروط المؤمنة التي يصح اخراجها في كتاب الظهر. اذا تحرير رقبة مؤمنة. انت مخير يا اطعام يا كسوة. يا تحرير رقبة مؤمنة - [00:41:44](#)

طيب شخص قال انا ما معي مال لا اطعم ولا لاكسو ولا لاحرر رقبة. ما معي مال فنقول له فمن لم يجد فصيام ثلاثة ايام متتابعات فعليه ان يصوم ثلاثة ايام متتابعة وجوبا. يعني التتابع هنا واجب - [00:42:06](#)

ان لم يكن هناك عذر فاذا كان هناك عذر وقع معه يعني هو صام يوم صام اليوم الثاني بعدين مرض خلص خلص يصوم اليوم الثالث بعد ان يخلص من مرضه. وهذا الانفصال لا يؤثر. لا نقول له والله عليك ان تعيد الثلاثة ايام فنقول - [00:42:25](#)

ثلاثة ايام يجب ان تكون متتابعة الا اذا وقع عذر منع تتابعها من مرض او امرأة حاضت قامت اليوم الاول بعدين حاضت. خلص بقول لها بعد ما تنتهي الحيطه تكملين. فاذا حدث الانقطاع لعذر لا حرج. اما لغير عذر بالدكاتيت - [00:42:43](#)

وقع الانقطاع لغير عذر بين الثلاثة ايام اي عليك ان تعيد اما ان كان الاذن فلا يعيد. ثم قال ولا يصح ان يكفر الرقيق بغير الصوم. مرت معنى هذه الفكرة انه الرقيق - [00:43:00](#)

ثقة يعني دايمًا في الكفارات اللي فيها مال وفيها صيام. الرقيق لا يملك شيئًا. ما له مال فلا يستطيع ان يكفر بالاطعام او الكسوة او تحرير رقبة مؤمنة فدائمًا يوجه الى الصيام وهذه مرت معنا اظن في كتاب اه كفارة القتل قريبا. وعكسه الكافر. الكافر دايمًا عكس

الرقيق. الكافر - [00:43:10](#)

اذا في كفارة فيها صيام ومال ما بنفع في حقه الصيام. لانه الكافر لا عبرة بصيامه. فتكون كفارته بماذا؟ تكون كفارته دائما بالامور المالية. اذا الرقيق كفارته دائما بالصيام. والكافر كفارته دائما بالمال - [00:43:32](#)

ثم قال واخراج الكفارة قبل الحنف وبعده سواء. اه هنا انتبهوا هل يجوز ان اخرج الكفار ان اخرج الكفارة قبل ان يقع الحنف في الحقيقة نعم يقولون يجوز اخراج كفارة اليمين قبل الحنف كما - [00:43:52](#)

تخرج بعد الحنف فانت مخير من حلف يمين واراد ان يحدث نقول اذا حلفت يمين والله اه لاذهب والله لا اكلمك خيلنا نقول شخص قال والله لا اكلم زيدا ثم يعني تراجع وانب نفسه وعرف انه الكلام اللي بحكيه خطأ. ولازم يرجع يتصالح مع زيد. فقرر انه يرجع

يحكي معه - [00:44:10](#)

متى عليه ان يخرج الكفارة؟ الان نقول لزوما لزوما الكفارة تلزمك بعد ان تحنف لكن لو اخرجت الكفارة قبل ان يقع الحنف يعني قبل ان تكلم زيد. في مشكلة؟ ما في مشكلة - [00:44:34](#)

لذلك قال واخراج الكفارة قبل الحنف وبعده سواء كله بزبط. لكن هي متى بتلزمك فعليا فعليا بعد الحنف ثم قال ومن آآ حنيتة ولو في الف يمين بالله ولم يكفر - [00:44:49](#)

فكفارة واحدة اكتبوا ولو كانت على افعال مختلفة شخص حلف الف يمين بالله على افعال مختلفة. فمثلا قال والله لا اكلم زيدا والله لا اكل التفاح والله لا ازور عمرا. حلف - [00:45:05](#)

الاف مئات الايمان على امور كثيرة وحنى وحنث فيها جميعا. حنث في هذا وحنث في هذا وحنث في هذا الان انتبهوا يا احباب في تفصيل ولم يذكروا اذا حنث في الاول - [00:45:33](#)

فكفر ثم حنث في الثاني فعليه كفارة اخرى. ها اذا حنث في يمينه الاول فاخرج كفارة لها. ثم بعد ذلك حنث في يمينه الثاني فعليه كفارة اخرى. اما اذا حنث في يمينه الاول فلم يكفر - [00:45:49](#)

ثم حنث في الثانية ولم يكفر. ثم حنث في الثالث فلم يكفر ثم في الرابع ثم في الخامس ثم في السادس ثم في المئة اذا كان لم يكفر او ثم اراد بعد المئة يمين التي حنث فيها ان يكفر نقول يلزمك كفارة واحدة عن الجميع - [00:46:10](#)

خلص تجزئ كفارة واحدة عن الجميع. فاذا من حلف ايمان متعددة بالله ولو على افعال مختلفة فحنث فيها جميعا بدنا نفضل بنقول اذا حنث في الاول فكفر ثم حنث في الثاني هنا عليه كفارة اخرى. اما اذا حنث - [00:46:27](#)

في الاول ولم يكفر ثم في الثاني ولم يكفر ثم في الثالث ولم يكفر ثم في الرابع. حتى انتهى عن كل الايمان حنث فيها. ثم سألنا كم كفارة عليهم؟ نقول له - [00:46:47](#)

بكفارة واحدة نقول عليك كفارة واحدة والله هذه فكرة تكررت معنا في اه موضوع اه الكفارة لمن وطئ امرأته في نهار رمضان انه من كرر الوطء اذا قلنا وطئ اول مرة - [00:46:57](#)

فكفر ثم وطئ مرة ثانية عليه كفارة ثانية. اما اذا وطأ اول مرة ولم يكفر ثم وطئ مرة ثانية فعليه كفارة واحدة. هذه فكرة يعني لاحظوا كيف قنابلة عندهم اضطراب في المنهجية في كل الابواب لما تكون الفكرة واحدة تعطى نفس الحكم وهذا الذي نريد ان نغرسه في الطالب في تعلم المذهب - [00:47:10](#)

ان تكون مضطربا في القواعد وفي الفتاوى التي تصدر منك. اما في الجماع في نهار رمضان تعطي فتوى وفي اليمين تعطي فتوى اخرى وفي الشرق وفتوى في الشرق وفتوى في الغرب هذا - [00:47:30](#)

التناقض هو ثمرة عدم التمسك بالتمذهب يرتب ذنبا ولذلك بعد ان تنتهي ان شاء الله من دراسة دليل الطالب على خير لو انكم قرأتم الكتاب مرة اخرى ستجدون لوحة فنية رائعة - [00:47:40](#)

رسمها الحنايل والطراد واضح في المنهجية في مختلف الابواب في العبادات في المعاملات في المناكحات في الجنائيات في الحدود لوحة فنية رائعة وهذه اللوحة توجد في كل المذاهب الفقهية رحم الله اصحابها. بعد ان انتهينا من هذا الفصل سننتقل الى الفصل اساسي ومهم. حقيقة في باب الايمان وضوء خطير - [00:47:53](#)

جدا وحساس كما يقول وكل شيء جمعته لكم فيه. وهو كيف تفسر ايمان المكلفين؟ لانه في الحقيقة الايمان هناك عدة عدة عوامل اه تتدخل في تفسيرها. الايمان التي يطلقها المكلفون هناك الكثير من الامور التي تدخل في تفسيرها - [00:48:13](#)

وبالتالي معرفة متى يكون حنث فيها ومتى يكون لم يحنث فيها. فلذلك يعقد الحنايل دائما في مصنفاتهم باب اسمه باب جامع الايمان يذكر فيه هذا الباب اكتبوا يذكرون فيه كيف تفسر ايمان المكلفين - [00:48:34](#)

وما هي الضوابط والخطوات التي يجب علينا ان نتبعها حتى نفسر اليمين التي صدرت من المكلف بالشكل الصحيح لانه تفسير اليمين بالشكل الصحيح هو الذي سيحدد انه هل هذا المكلف - [00:48:51](#)

حنث في هذا الفعل او لم يحنث به تفسير اليمين بالشكل الصحيح وفقا لهذه الخطوات هو الذي سيحدد متى يعتبر المكلف حنث في يمينه ومتى يعتبر المكلف؟ لم يحنث في يمينه - [00:49:07](#)

فبالتالي يعقد الحنايل باب كبير ومطول كما ستلاحظون اسمه باب جامع الايمان يبينون فيه كيف تفسر ايمان المكلفين وما هي الخطوات التي يجب اتباعها حتى نفسر الايمان بالشكل الصحيح. فماذا قال فيه؟ باب جامع الايمان اذا كيف نفسر ايمان المكلفين؟ هذا هو العنوان - [00:49:21](#)

قال يرجع في الايمان اولا الى نية الحالف اذا مكلف حلف يميننا على شيء مستقبلي تفسير هذا اليمين والمقصود به يعاد فيه ابتداء الى نية الحالف بس في عنا قيودها - [00:49:40](#)

نقول ما لم يكن الحالف ظالما فهنا لا عبرة بنيته حتى ما ينوي شيء يضحك فيه على القاضي. ويكون العبرة بنية القاضي الذي استحلفه هذه مهمة جدا في باب القضاء. انه اذا كان الموضوع امام القضاء - [00:50:03](#)

تمام؟ او الحالف خيلنا نقول بشكل عام اذا كان الحالف ظالما في يمينه واستحلف بتعطي كلام عام. اذا كان الحالف ظالما هو الظالم والشخص المحلوف له هو المظلوم هنا الحالف عليه ان يحلف - [00:50:22](#)

على نية الطرف الاخر على نية الشخص الذي امامه سواء كان القاضي او كان الشخص المظلوم. ولا عبرة بنية الحالف اذا كان ظالما. فالكلام هنا لما نقول يرجع في تفسير ايمان المكلفين اولا الى النية يعني نية الحالف نقول بشرط اكتبوا هكذا بشرط - [00:50:39](#)

الا يكون الحالف ظالما. هذا هو الشرط الاول الشرط الثاني انه الحالف لما يخبرنا عن نيته عن نيته يعني ماذا قصد بهذه اللفظة التي حلف بها؟ يجب ان يفسر الحال - [00:50:57](#)

يمينه ويخبرنا عن قصده بما هو محتمل لللفظ يعني الحالف اطلق يمينا وفسرها بمعنى اللفظ الذي تفوه به لا ينطبق ابدا ولا يمكن ان يحمل ابدا على هذا المعنى الذي فسر به بشكل من الاشكال. يعني شخص قال والله لا ازور - [00:51:13](#) وزيدان فقلنا له تعال شو بتقصد لا ازور زيدان؟ قال انا اقصد بازور يعني لا اطعمه التفاح. هذا الذي قصدت به. نقول لا هذا التفسير هذا التفسير لا ينطبق مع اللفظ بشكل من الاشكال - [00:51:39](#)

فانت ايها الحالف لما تخبرنا عن قصدك عن نيتك بهذه اليمين التي تفوهت بها يجب ان تكون الالفاظ التي استعملتها تساعد على هذا معنى الذي قصدته اما ان تقول والله لا ازور زيدا ثم تفسر لنا نيتك وقصدك فتقول قصدي لا اطعمه التفاح ونقول هذا المعنى - [00:51:58](#)

لا اطعمه التفاح لا يتلائم مع اللفظ الذي تكلمت به واقسمت به بشكل من الاشكال فاذا دعوني ارتب الامور فاقول العودة الى نية الحالف لها شرطان الشرط الاول نكتب بشرط - [00:52:20](#) ان لا يكون ظالما بان الحالف اذا كان ظالما فلا عبرة بنيته هو. والعبرة بنية من يستحلفه من القضاء الشرعي او المظلوم. الشرط الثاني ان يكون ما فسر به يمينه - [00:52:39](#)

يحتمله اللفظ يعني المعنى الذي فسر به يمينه يكون اللفظ يحتمله بشكل من الاشكال حقيقة او مجازا اما اللفظ لا يحتمل المعنى الذي فسرت به بشكل من الاشكال معانيتها هذا كلام لا قيمة له وسنعمد حقيقة اللفظ - [00:52:59](#) طيب اذا اول خطوة ها اذا شخص حلف يمينا بالله اول خطوة بنسأله ما هي نيتك؟ وما الذي قصدت بهذه اليمين بشرط الا يكون ظالما والشرط الثاني لما يعطينا تفسير لما قصد ولما نوى ان يكون هذا التفسير وهذا المعنى يحتمله اللفظ بشكل من الاشكال - [00:53:17](#)

طيب مثال خليني ابدأ بامثلة شخص قال اه والله لن اصعد الى السقف شخص قال والله لن اصعد الى السقف فاتينا له قلنا ماذا تقصد لن اصعد الى السقف قال قصدت بالسقف - [00:53:43](#) السماء لان السماء هي سقف للارض بنقول تعال انت قلت والله لن آآ اصعد الى السقف او على السقف وفسرت لنا قصدك بهذا اليمين انك تقصد بالسقف السماء لان السماء سقف للارض. هل هذا التفسير - [00:54:08](#)

لهذا اليمين نقبله ولا لا نقبله منه؟ قالوا يقبل. لانه فعلا السماء اه تسمى سقفا ولو على سبيل المجاز ولو على سبيل المجاز والبعض يقول لا تسمى سقفا حقيقة فلو قال شخص والله لا اصعد على السقف او الى السقف وقال وقصدت بالسقف السماء - [00:54:28](#) بالتالي هل نقبل منه هذا التفسير نقبل منه هذا التفسير لانه اولا هو مش ظالم. هذا الحالف ليس ظالما لاحد الحمد لله. وما فسر به يحتمله اللفظ يحتمله اللفظ ولو على سبيل المجاز. فنقبل منه هذا التفسير. بالتالي اذا هو صعد على سقف بيته لا يحنت - [00:54:50](#) ليه؟ لانه خلاص اخبرنا ان هو لما قال والله باصعد الى السقف انه يقصد بالسقف السماء لو شخص قال والله لا ابنت على فراش شخص قال والله لا ابنت على فراش - [00:55:13](#)

قلنا له تعال شو قصدك فراش؟ قال انا اقصد بالفراش الارض. ما بدي ابنت على الارض اذ ابنت على سرير الان هو قال والله لا ابنت على فراشي. استعمل كلمة الفراش. فاتينا له فقلنا له ما هي نيتك؟ ما هو قصدك؟ هل عندك قصد معين؟ قال نعم - [00:55:27](#) انا قصدي بالفراش الارض فقولي والله لا ابنت ولا فراش. اقصد به انني لا ابنت على الارض. هل نقبل هذا التفسير منه ليمينه؟ قالوا يقبل لانه فعلا الارض تسمى فراشا والله عز وجل اخبر انه جعل الارض فراشا. والسماء بناء فيصح تسمية الارض فراشا - [00:55:44](#) فقبلنا منه هذا التفسير اذا اه الخطوة الاولى اذا في تفسير الايمان التي تصدر المكلفين هي الرجوع الى نواياهم والى مقاصدهم. فان فسروا ايمانهم بمعنى من المعاني يحتمله اللفظ بوجه من الوجوه فاننا نقبل منهم ذلك. لكن في الحقيقة الحنابلة يقسمون -

[00:56:04](#)

هذه المعاني التي يفسر بها المكلف قصده او يفسر بها الحالف قصده الحنابلة يقسمون المعاني التي يفسر بها الحالف آآ قصده من اليمين الى ثلاثة معاني يقولون معاني يفسر بها الحالف يمينه وتكون معان قريبة - [00:56:29](#)

جدا يحتملها اللفظ بقوة الحالة الثانية ان يفسر الحالف لفظه في اليمين بمعنى من المعاني متوسط يعني اللفظ يحتمله على جهة التوسط في هذه الحالة اذا كان المعنى الذي فسر به الحالف يمينه معنى قريب فعلا متداول للفظ او متوسط فانه يقبل تفسيره - [00:56:54](#)

وحكما وديانة اما اذا فسر الحالف يمينه بمعنى من المعاني اللفظ لا يدل عليه الا بوجه بعيد جدا هنا لا يقبل هذا التفسير حكما قضائيا وان كان يقبل ديانة بينه وبين الله. هذه من المواضع التي يفرق فيها بين الحكم القضائي والحكم الدياني - [00:57:18](#) ومر معنا مثل هذا في الطلاق تقولون الحنابلة المعاني التي يفسر بها الحالف يمينه اما ان يكون معنى قريب يعني يحتمله اللفظ بقوة واما معنى متوسط يحتمله اللفظ لكن لا على وجه القرب ولا على وجه البعد - [00:57:45](#) ففي هاي الحالة الاولى والثانية احبابي الكرام آآ يقبل هذا التفسير ها نقول تفسير الحالف بيمينه اما ان يكون تفسير قريب او متوسط. فهنا يقبل التفسير حكما قضائيا وديانة بينه وبين الله. واما اذا كان تفسير بعيد - [00:58:11](#) وهنا لا يقبل قضائيا. قل له لا كلامك قضائيا ما بنقله ولكن ديانة يعني بينه وبين الله يقبل. فما فعلونا انت بدك تصير عندك يكون خبرة في هذا اللفظ. ما هي المعاني القريبة له - [00:58:41](#)

هذا اللفظ من هي المعاني المتوسطة له؟ هذا اللفظ ما هي المعاني البعيدة له؟ الان الحالف استعمل لفظا اذا فسر هذا اللفظ بالمعاني القريبة او المتوسطة يقبل امام القضاء وديانة. اذا فسر بالمعاني البعيدة ونقول له تعال قضائيا مش راح نمشي كلامك. كلامك مش - [00:58:58](#)

صحيح لكن ديانة بينه وبين الله خلص بيمشي ما دام اللفظ يحتمله ولو على وجه البعد. فهذا تقسيم لاحتمالات المعاني مع الالفاظ طيب آآ والنية احبابي الكرام لما نقول آآ الحاء اولا نرجع في تفسير ما ان المكلفين الى النية فالنية اذا آآ لها اثر في - [00:59:15](#) تفسير نفس اللفظ والنية لها اثر في تخصيص عموم اللفظ ولها اثر في تعميم خصوص اللفظ. يعني عندك النية لها قدرة نية الحالف فامسح سامحوني ولاحظوا الموضوع كم هو موضوع كبير في الحقيقة - [00:59:37](#) نية الحالف اه لها اثر لها اثر اكتبوا كلمة لها اثر في تفسير اللفظ في تفسيرها ما زلنا نخطى بالكتابة في تفسير اللفظ لها اثر في تخصيص عموم اللفظ ولا اثر في تعميم - [00:59:55](#)

نصوص اللفظ يعني الحالف اذا حلف يميننا منرجع لنيته وقصده في تفسير معنى اللفظ لما قال والله لا اصعد اه الى السقف. شو قصدك بالسقف؟ قال السماء. لما قال والله لا انام على فراشي - [01:00:27](#) مش قلنا ايش قصدك بالفراش؟ قال الارض. فهنا رجعنا الى نيته في تفسير نفس اللفظة. هذا واحد ويرجع الى نيته ايضا في تخصيص العموم ممكن يكون استعمل لفظة عامة فنعود الى نيته في تخصيصها. وهنا ذكر الشيخ مرعي امثلة. قال فمن دعي الى غداء - [01:00:44](#)

فحلف لا يتغدى لم يحنث بغداء غيره ان قصده يعني شخص آآ دعي لدار فلان قيل له يا فلان تعال يلا بدنا نغديك عند فلان اليوم. قال والله ما بتغدى - [01:01:05](#)

وهو على ما حكى والله لا اتغدى اصل شوفوا اللفظة عامة ها شخص دعي الى وليمة غداء عند شخص فلما دعي اليها ايش قال؟ قال والله لا اتغدى هسه كلمة والله لا اتغدى هذه كلمة عامة - [01:01:23](#) بتشمل اي غداء انه خلص ما بدك تتغدى باي شكل من الاشكال صح؟ طيب لكن هو في سياق الكلام ما قصده وما نيته؟ هو قصده والله لا اتغدى اي عند فلان بعينه - [01:01:41](#)

فلو هو ذهب فتغدى عند غيره هل يعتبر حائثا في يمينه؟ قالوا لا يعتبر حائثا في يمينه. ليه او الان لو ركزنا على اللفظة اللفظة فيها عموم لو مشينا مع اللفظة من دون ما ننظر الى القصد والنية سيحنف باي غداء تغدى لانه قال ايش - [01:01:55](#) والله لا اتغدى وهاي عامة لكن لما نظرنا في قصده نيته احنا قلنا ايش قصدك؟ قال والله لمعركة الله لاتغدى قصدي اني ما اتغدى عند فلان في بيني وبينه مشكلة. مش قصدي اني ما بدني اتغدى اصلا - [01:02:12](#)

اصلا فهل هنا نمشي مع نيته؟ قالوا نعم. النية تخصص العموم. فهو قال والله لا اتعدى لكن قصد ونوى عند ك شخص معين فلو تعدى عند غيره فلو تعدى عند غيره لا حرج. وهنا جعلنا النية مخصصة لعموم قوله لا اتعدى. فهذا مثال - [01:02:25](#)

على اثر النية وعلى قوة النية في تخصيص عموم الايمان. جميل طيب اه او حلف مثلا لا يدخل دار فلان وقال نويت اليوم قبل حكما فلا يحنت بالدخول في غيره. يعني شخص مثال اخر على تخصيص العقال شخص - [01:02:45](#)

والله دار فلان مانا داخلها. هيك بنحكي في لغتنا. والله لا ادخل دار فلان جميل اطلق هاي اللفظة العامة والله لا ادخل دار فلان عمومها يشمل جميع الازمان. صح ولا لا؟ ابدا ابدا ما بدخلها - [01:03:07](#)

اجينا له قلنا له ايش نيتك؟ قال والله قصدي ونيتي اني ما ادخل هاليوم بس فاذا قال قصدي ونيتي اني ما ادخل هاليوم هنا نرجع الى قصده ونعتبر قصده مخصصا لعموم قوله والله لا ادخل دار فلان - [01:03:21](#)

ونحمله على انه قصد اليوم فلو دخله في يوم اخر لا يحنت لان القصد خصص والنية خصصت عموم هذا الاطلاق. نأخذ مثال هذا الحال المعاكس الان. قال ولا عدت رأيتك تدخلين دار فلان - [01:03:35](#)

ينوي بذلك ان يمنعها من دخول الدار مطلقا فدخلتها حنت ولو لم يرها. لاحظ هاي اللفظة وايش قال والله لا عدت رأيتك ها كلمة رأيتك ضعي تحت ضعوا تحتها خطوط - [01:03:49](#)

انه هي محبط الجملة. شخص قال لزوجته والله لا عدت رأيتك تدخلين دار فلان الان هاي اللفظة ظاهرة لو تعاملت معها حرفيا قوى يحلف الا يراها بعينيه تدخل دار فلان - [01:04:08](#)

الا يراها بعينيه تدخل دار فلان. لكن طب لو دخلت من دون ما تشوفها بعينيك؟ هل ستسمح لها؟ راح يقول لا يا جماعة انا لما قلت والله لا رأيتك تدخلين دار فلان. انا شو قصدي عشان هيك ركز عالقصد. يقصد وينوي انا اريد ان امنعها من ان تدخل - [01:04:30](#)

دار فلان مطلقا. صح انا خصصت الامر بالرؤية قلت والله لا رأيتك بس انا قصدي يعني ابدا ما تدخل دار فلان سواء رأيتك بعينيه ولا ما رأيتها. فهنا نيته تعمم اللفظ الخاص. الحالة الثالثة. لانه هو لفظه - [01:04:47](#)

قال والله لرأيتك بس قصده عام يعني قصده انه ما تدخل دار فلان سواء شفتك ولا ما شفتك بتدخلها يعني مش العبرة اني اشوفك ولا لأ العبرة ما تدخلها مطلقا. فهو استعمر لفظه خاصة لا رأيتك لكنه قصد العموم الا تدخل دار فلان مطلقا. رآها او لم يرها اذا دخلت - [01:05:05](#)

وكيف يترتب الحمص اذا دخلت زوجته دار فلان من دون ان يراها حنت في يمينه وعليه الكفارة واذا كانت يمين طلاق حدث الطلاق. ليه؟ لانه هنا رجعنا الى نيته. ونيته - [01:05:25](#)

اه ايش عملت؟ عممت اللفظ الخاص. نيته عممت اللفظ الخاص. فلاحظوا قوة النية وهي اساس النية هي اساس في تفسير الايمان اساس قوي جدا. النية لها قدرة على تفسير الالفاظ. لها قدرة على تخصيص العموم. لها قدرة على - [01:05:43](#)

تعميم الخصوص وهذه قواعد السادة الحنابلة تمام هيك خلصنا من قضية النية. اول شئ في تفسير ايمان المكلفين. بنرجع له المية نعود الى نيته. طيب اذا اتينا لهذا الحالف فقال والله يا جماعة انا ما كان عندي نية معينة لما تلفظت بهذا اليمين. اتينا للحالف حتى نحاول ان نفسر يمينه - [01:06:01](#)

بالشكل الصحيح. احنا وياها بدنا نفسر يمينه احنا فذهبن قلنا له هل كان عندك نية؟ هسا اذا عنده نية خلاص خلصنا. نتبع نيته على التفصيل الذي ذكرته قال انا صراحة لما تلفظت بهذا اللفظ ما كان عندي اي نية وما كانش خاطر ببالي اي شئ. خلص اعتمدت هذا اللفظة وطلعت مني - [01:06:30](#)

اذا لم يكن له نية ننتقل الى الضابط الثاني في تفسير الايمان. وهو السبب الذي هيح هذه اليمين ودفع الى النطق بها ما معنى السبب؟ اكتبوا. المراد بالسبب يعني السبب الدافع الذي هيح اليمين - [01:06:49](#)

وجعل الحالف ينطق بها لان هذا له اثر كبير في معرفة ماذا قصد. يقولون السبب والدافع الذي هيح اليمين يقوم مقام في تفسير ايش؟ الايمان في حالة ان المكلف الحالف قال لا اتذكر نية لي - [01:07:04](#)

فالسبب حينئذ يقوم مقام النية في تفسير الايمان لذلك قال فان لم ينوي شيئا رجع الى سبب اليمين وما هيجهما. فمثلا من حلف

ليقضين زيدا حقه غدا فقصاه قبله شخص قال ايش - [01:07:23](#)

شخص قال اه لاقضين زيدا حقه غدا اجانا سألنا قلنا هل عندك نية قال انا ما عندي نية حقيقة استحضرتها في هذا اليمين فقلت والله

لاقضين زيدا حقه غدا طيب آآ - [01:07:47](#)

الان قلنا له ما السبب الذي هيح هذا اليمين وخلصك تحلفها قال والله يا شيخ زيد يلازميني من ايام وكل يوم يطرق بابي ويقول لي

اقضني ديني اقضني ديني اقضني ديني فجاءني اليوم - [01:08:05](#)

وقال لي اقضني ديني فانها عصبت وقلت والله لاعطيك حقه غدا الذي هيح هذا اليمين هو كثرة مثلا ملازمة زيد للحارث. دايمًا

بطرق بابي اعطيني ديني اعطني ديني. فالحالف - [01:08:22](#)

بسبب هذه الاسباب المتكررة هذه الواقعة قال والله لاعطيك حق غدا. لاعطيك حقه غدا وسبحان الله قبل ان يأتي الغد هذا الحارث

توفر معه المبلغ المالي فذهب فقضى زيد حقه قبل ان يأتي الغد. اه هو الان ايش قال؟ قال والله لاعطيك حقه غدا - [01:08:39](#)

توفر مع الحال في المبلغ قبل الغد. فذهب مباشرة الى زيد واعطاه حقه قبل ان يأتي صباح الغد. هل نقول انت حثت في يمينك لانك

قضيت حقه اليوم ولم تقضه في الغد. حقيقة قالوا لا يعتبر حاله. لماذا؟ لانه لما قال والله لاقضين زيد حقه غدا - [01:09:01](#)

صحيح هو قال انا ما عندي نية معينة لكن نظرنا للسبب واللسياق الذي هيح هذه اليمين وجعل الحارث ينطق بها ففرغنا ان السياق هو

كثرة ملازمة زيد له فلما قال والله لاعطيك حق غدا هو مش ها لا يريد وان كان هو نيته مش مستحضرة لكن السبب هو الذي جعلنا

نفهم قصده. هيك هي الفلسفة - [01:09:21](#)

السبب والسياق والقرائن هي التي جعلتنا نفهم قصده. هو لما قال والله لاعطيك حق غدا هو لا يقصد خصوص غد ويقصد يعني

يعني هو لما قال والله لاعطيك حقيقة ما يقصد مش بباليه انه اذا اليوم توفرت معي المصاري ما رح اعطيك اياها. لا لأ - [01:09:45](#)

اقصد عجلة قضاء الحق طب هذا القصد كيف عرفتم هو ما حكى هاي قصدي؟ قلنا السبب والسبب والسبب جعلتنا نفهم

طبيعة هذه اليمين. انه قصد ان يخبر زيد انه سيعجل بقضاء دينه - [01:10:04](#)

فلن ينتهي يوم الغد الا والمال عند زيد لكن هو مش قاصد انه اذا توفر المال قبل الغد اني ما راح اعطيك حقه ما خطر بباليه هذا

القصد. طب كيف عرفتم انه خطر بباليه هذا القصد ولا ما خطر؟ هو نفسه لما سألناه عن قصده قال والله ما استحضر قصدا. نقول

السبب والقرائن - [01:10:22](#)

المهيجة لليمين تقوم مقام القصد وتجعلنا نفهم القصد وان كان الحالف نفسه لا يستحضر شيئا فهذا معنى اننا نعود الى السبب لان

السبب يدلنا على القصد واظن القضية واضحة في المثال. او مثلا شخص قال والله لا يبيع كذا الا بمئة فباعه باكثر. لاحظوا المثال

الثاني - [01:10:42](#)

شخص بائع جوانات جاءوا شخص مشتري بفاوضه عالجوال فالمشتري قال اعطيني اياه بتسعين. البائع قال والله ما بيعه باقل والله

ما بيعه الا بمئة. خليني اعتمد عبارة الدليل اه المشتري بفاوض بحاوط بحاول ينزل في سعر الجوال اعطيني بتسعين اعطيني

بثمانين. البائع انتفض غضبا - [01:11:03](#)

فقالوا والله لا ابيعه الا بمئة. بدك تقعه خده ما بدك توخده دعوة. مش هيك بصير معنا فهنا احبابي الكرام البائع لاحظوا ايش قال

البائع قال والله لا ابيعه الا بمئة - [01:11:27](#)

قالها في سياق مناقشته مع المشتري المشتري استفزه عم بنزل في السعر الباقي حالف والله لا ابيعه الا بمئة. تريد تأخذه؟ هل تريد

تأخذه دعوة نشترني ذهب مشتري اخر فالبائع قال له - [01:11:40](#)

اه ربيعك هذا الجوال بمئة وعشرين المشكل الاخر مسكين اخذ الجوال بمئة وعشرين وذهب. هل البائع يعتبر حنث في يمينه لانه قال

للمشتري الاول والله لا ابيعه الا بمئة؟ قالوا لا. لا يعتبر حانثا في يمينه. ليش ما يعتبر حانث؟ - [01:11:57](#)

قال لانه لما قال للمشتري الاول والله لا ابيعه الا بمئة احنا اجينا له قلنا له هل اه عندك نية او قصد في هذا اليمين؟ قال لا والله ما كنت

مستحضر قصد - 01:12:14

بس انا سياق كان سياق مساومة مع مشتري وعصبي. وانا قلت يعني ما راح انزل عن المئة. فقلت له والله لا ابيعه الا بمئة فانا قصدي لما يعني هو قصده ما كان مستحضر شيء. لما سألتاه عن قصده عن نيته ما كان مستحضر شيء. لكن السبب الذي هيح اليمين جعلنا نفهم قصده - 01:12:26

هيك الفكرة. السبب والسياق الذي حدث جعلنا نفهم قصد هذا البائع. انه هو المشتري يريد ان ينزل ينزل في السعر فالبائع يريد ان يغلق باب المساومة. فقال والله لابي الا بمئة. هو اذا فعليا فعليا لا يقصد - 01:12:45

ان اه لا يبيعوا باكثر من مائة. اذا حصلت بيعة جيدة هو فقط كان يقصد قطع المساومة طب كيف عرفتموه انه لما اطلق هذا اليمين كان يقصد قطع المساومة ما انتم ذهبتم وسألتوه عن قصده قال والله لا استحضر قصدا. نقول صحيح هو الحالف - 01:13:02

يستحضر قصدا ونية لكن نحن عرفنا قصده ونيته من خلال السبب الذي هيح ودفع اليمين. فالاسباب لها اثر كبير جدا في تعيين مقاصد الحالفين. وان كانت هذه المقاصد ليست تحضر عندهم لما اقسام. هيك هي الفكرة - 01:13:19

فاظن الامثلة واضحة في هذا الامر وكذلك قال والله لا يدخل بلد كذا لظلم فيها اه فزار هذا الظلم فدخلها. رجل كان مثلا معتقل في اه سوريا او في العراق - 01:13:40

وخرج منها وسلموه للاردن بايش قال؟ قال والله ما بقرب عسوريا. والله ما بقرب عالراق الان هسه ولماذا حدث هذا اليمين؟ حلف هذا اليمين للظلم الذي وقع عليه في بلاد الشام او في العراق. احنا فاهمين - 01:13:54

فلو قال والله لا ادخل بلاد الشام او والله لا ادخل العراق وقالها ها سألتاه شو نيتك؟ هل نيتك لا تدخلها ابدأ ابدأ؟ ولا نيتك ما تدخلها في وقت محدد؟ قالوا يا جماعة صراحة ما فيش عندي نية. انا - 01:14:11

هذي اليمين من دون ان استحضر نية. اذا النية مش موجودة بدنا نروح عالسبب. بنقول شو اللي هيح هذي اليمين؟ ايش اللي دفعك تحلفها؟ قال والله حلفتها لما تم الحمد لله اعادتي الى ارض الوطن وتم تسليمي الى الاردن. حلفت هادي اليمين اني ما بقرب تلك الديار. فنقول اه السبب الذي هيح هذا اليمين هو - 01:14:27

الذي وقع عليك في تلك الديار هذا السبب هاي القرائن فانت اطلقت هذه اليمين فاذا معنى كلامك ومعنى يمينك في الواقع انك لا تريد ان تدخل الشام او العراق في حالة وجود - 01:14:47

هذا النظام فيها او هذا الظلم فيها فاذا زال هذا الظلم فدخلتها بعد ذلك انت لا تعتبر حامت في يمينك. ليه؟ لاحظوا اهمية تفسير اليمين بالشكل الصحيح. انه السبب الذي هيح - 01:15:01

تميم الا يدخل العراق او الشام هو الظلم الموجود في تلك البلاد الان فلما هو آ رأى الظلم قد زال فدخلها لا يعتبر حانثا. لان السبب لاحظوا كيف السبب يفعل مفعول النية لاحظوا كيف السبب - 01:15:14

خصص عموم اللفظ وقال والله لا ادخل العراق والله لا ادخل الشام لفظة عامة لكن السبب وهو الظلم جعلنا نقيدها هذا العموم ونخصه في حالة وجود الظلم. فاذا زار الظلم له ان يدخل من دون ان يكون حانثا - 01:15:35

باختصار السبب يفعل مفعول النية يفسر الالفاظ يخصص العموم ويعمم الخصوص نفس الموضوع السبب الذي هيح اليمين له قدرة ان يفسر الالفاظ ليقضين زيدا حقه غدا. لاحظوا كيف فهمنا كلامه. لا يبيع كذا الا بمئة فهمنا كلامه. وكذلك يخصص العموم ويعمم الخصوص - 01:15:51

طيب مثلا يقول مثلا هنا مثال اذكره والله لا اكلت تمرا مثلا يقول الحنابلة شخص قال والله لا اكلت تمرا قلنا له ليش ما تقدرش توكل تمر؟ قال حضرتك كنية قال ما عنديش نية - 01:16:17

طب نقول ما السبب الذي هيح هذه اليمين اه قال حلاوته اكل تمره صاحبنا فشافها حلوة حلوة كثير كثير فقال والله لا اكلت تمرا نقول ما الذي نويته قال ما عنديش نية. طيب - 01:16:41

قلنا له ما الذي هيح هذه اليمين؟ والله لا اكلت لا اكلت تمرا. قال شدة حلاوتها بنقول بناء على هذي اليمين لاحظوا ايش المشكلة؟ لا

يجوز لك ان تأكل اي شيء - [01:16:57](#)

ولو لم يكن تمرا لكن حلاوته بنفس حلاوة التمر. ركزوا ما الذي حدث في هذه اليمين شخص قال والله لا اكلت تمرا نظرنا للسبب الذي هيح هذه اليمين عرفنا ان السبب هي شدة الحلاوة في التمر - [01:17:11](#)

فنقول بناء على كلامك او على سياق الحادث السبب لا يجوز لك مش لا يجوز لك يعني انت ستحنث انت ستحنث اذا اكلت اي شيء في حلاوة هذا التمر ولو لم يكن تمرا. يعني لو اكلت برتقالة حلاوتها زي حلاوة هذا التمر انت حانث - [01:17:28](#)  
مع انه هو اشقى وقال والله لا اكلت تمرا ما قال والله لا اكلت برتقالا ولم يقل والله لا اكلت سكر لا لا هو قال والله لا اكلت تمرا. لكن لما كان السبب الذي هيح هذا اليمين شدة الحلاوة - [01:17:50](#)

قلنا السبب هنا لاحظوا يعمم اللفظ الخاص. اللفظة خاصة تمر لكن السبب لما كان شدة الحلاوة كان له اثر في تعميم اللفظ الخاص. فكل شيء ستأكله حلاوته كحلاوة تلك التمرة - [01:18:03](#)

ستكون انت حانفا به ولو كان برتقالة او تفاحة او اجاصا او ما شابه ذلك. ليش يا شيخ طب انا حلفت اني ما اكل تمر لماذا احنث اذا اكلت برتقال او اذا اكلت تفاح او اذا اكلت اجاص حلاوته بنفس حلاوة التمرة. نقول لان السبب الذي هيح اليمين ليس هو التمر بذاته - [01:18:21](#)

وانما الذي هيح اليمين شدة الحلاوة فكأنك فكأنك لما قلت والله لا اكل التمر كانك من خلال السبب اللي هيح اليمين كانك قلت والله لا اكل شيئا حلوا بحلاوة هذه التمرة. فبالتالي اي شيء حلوا اخذته بحلاوة هذه التمرة اصبح داخلا في عموم يمينك فتحنت - [01:18:41](#)  
به. فلاحظوا اذا السبب في الحالة السابقة لما قال والله لا ادخل الشام وبغداد خصص عموم هذه اللفظ بحالة الظلم. لكن في المثال الذي ذكرناه والله لا ادخل اكل التمر وعرفنا ان السبب هو الحلاوة عمم - [01:19:01](#)

لفظة التمر ليشمل اي شيء حلوا كحلاوة التمر. فاذا تستطيع ان تقول السبب يفسر الالفاظ يخص العموم ويعمم الخصوص احدى كلياتها مناقشات لفظية مهمة جدا لنفهم كيف تفسر الايمان. لاحظوا مثال اخر. شخص قال لا اكلم او لا يكلم زيدا - [01:19:17](#)  
لانه كان يشرب الخمر فكلمه وقد تركه ولم يحنث في الجميع. شخص قال احبابي الكرام والله لا اكلم زيدا. قلنا له ايش نيتك؟ هل نيتك ما تكلمه ابدًا ولا وقت معين - [01:19:37](#)

قال ما عنديش نية. انا لما حكيتها ما كنتش مستحضر نية. بنقول له طيب تعال ما هو السبب الذي هيحها؟ ليش انت حلفتها؟ شو السبب اللي خلاك تحلف قال والله شفته بيشر بيشرب الخمر يا شيخ - [01:19:50](#)

اه نقول ممتاز اذا عرفنا السبب الذي هيح اليمين. انه شفته بعمل معصية فقلت والله لا اكلمه صح فإذا هذا السبب سيخصص عموم اللفظ. لاحظ هنا السبب عادة يخص العموم. فلو كلم هذا الحالف زيدا بعد ان ترك شرب الخمر - [01:20:02](#)  
او ترك المعصية واقبل تائبًا الى الله. لو كلمه بعد ان يتوب هل يا حنفا؟ قالوا لا يا حنفا. ليه؟ لانه قوله والله لا اكلم زيدا الذي هيجه وسببه هو شربه للخمر - [01:20:20](#)

فهذا السبب يخص عموم قوله والله لا اكلم زيدا اي في حالة شربه الخمر وما حكى هيك بس السبب هو الذي جعله مخصصا هذه الحالة. فاذا لم يعد يشرب الخمر وتاب الى الله فانه يحق له ان يكلمه ولا يعتبر حانثا في ذلك. اذا ممتاز هيك عرفنا الخطوة الاولى ان نرجع الى - [01:20:34](#)

الخطوة الثانية نرجع للسبب. طيب لم نعرف النية ولم نعرف السبب لم نعرف النية ولم نعرف السبب نتمنى قال الحنابلة الحمد لله اه ان عدم النية والسبب رجع الى التعيين - [01:20:54](#)

يعني شخص حلف بالله فقلنا له يمينًا. فقلنا له ايش نيتك؟ قال والله ما كان عندي اي نية مستحضرة. طيب ما هو السبب الذي هيحها؟ مش واضح ما هو السبب الذي هيحها؟ قالوا حينئذ ننظر هل هناك تعيين لشيء في يمينه؟ اذا كان عين شيئا في يمينه -

[01:21:15](#)

فاننا سنذهب الى التعيين. ما معنى نذهب الى التعيين؟ لاحظوا الامثلة قال فان عدم النية والسبب ارجع الى التعيين. قال فمن حلف

لا يدخل دار فلان هذه فدخلها وقد باعها - [01:21:35](#)

او وهي اه فضاء اه او لا كلمت هذا الصبي فصار شيئا وكلمه او لا اكلت هذا الرطب فصار تمرا ثم اكله حنث او حنث في الجميع الان  
شخص قال اه - [01:21:48](#)

والله لا ادخل دار زيد هذه عينها شخص ايش قال؟ والله لا ادخل دار زيد هذه عين صار في تعيين قلنا له انت ايش قصدك كان عندك  
مية اني لا ادخلها ابدا لا ادخلها اليوم. في عندك نية؟ قال ما عنديش اي نية. مش مستحضر اي نية لما حلفت. طيب - [01:22:09](#)  
تعالوا شوفوا شو السبب اللي هيج هذا اليمين زعلت منه شفته بيشرب خمر فيها كذا قال ما فيش اي سبب. انا حلفت يمين اني ما  
ادخل دار زيد هذه نقول اذا ان تعينت دار معينة - [01:22:33](#)

ولم يكن هناك سبب ولم نعرف لك نية وسنتبع التعيين. ما معنى سنتبع التعيين؟ معناتها هذه الدار اللي عينتها ما يجوز لك او اذا  
دخلتها باي حالة من الاحوال خليني اعبر بعبارة ادق. اذا دخلتها باي حالة من الاحوال حتى لو اصبحت لغير زيد. حتى لو مضى عليها  
- [01:22:46](#)

الف عام اذا دخلتها بحار من الاحوال انت حلفت حتى يا شيخ لو ما عادت لزيد وصار يسكن فيها جماعة اخرى؟ نعم حتى لو لم تعد  
لزيد وسكن فيها قوم اخرون لا تدخلها - [01:23:08](#)

فإذا دخلتها حنفت. ليش؟ قالوا لانه عينها عينها ولم تكن عنده نية ولا سبب. اذا هو قال والله لا دخلت دار زيد هذه وكان ناويا في  
حالة وجود زيد فيها. كنا بنرجع للنية خلاص - [01:23:23](#)

اذا كان في سبب انه رأى زيد يفعل فيها معصية فسكنها غير زيد ودخلها ما في عنا مشكلة رجعنا للسبب بس هو ما عندوش نية ولا  
سبب. مش عارفين احنا. لم نستطع ان نصل الى نيته. ولم نجد السبب الذي هيج اليمين. فلا حل الا نذهب للتعيين الان. فانت عينت  
هذه الدار - [01:23:38](#)

بالتالي اذا دخلت هذه الدار باي شكل من الاشكال انت حانث حتى لو لم تصبح لزيد. مثلا المثال الثاني لو قال والله لا اكلم هذا الصبي  
شخص قال والله لا اكلم هذا الصبي - [01:23:55](#)

قلنا له ما نيتك؟ قال ما عندي نية قلنا له ما السبب الذي هيج اليمين؟ قال والله ما في السبب. خلاص انا حذفته هذه اليمين. بنقول  
ممتاز انت عينت صبيا - [01:24:10](#)

ولا توجد لك نية مستحضة ولا سبب هيج. فسنتبع التعيين فلا تكلم هذا الصبي ولو اصبحت شيئا هرما مسنا فمتى كلم الحالف هذا  
الصبي في اي زمن من ازمانه حنث - [01:24:20](#)

حتى يا شيخ لو الصبي هذا صار عمره مئة سنة حتى لو صار عمره مئة سنة. لانه عينه فمن فقد النية والسبب سنذهب معه الى  
التعيين. نقول ان تعينت شئ - [01:24:36](#)

وما فيش نية ولا سبب بنعتمد تعيينك مثلا شخص اشار الى رطب امامه. بتعرف الرطب قال والله لا اكلت هذه الرطب ولم تكن عنده  
نية مستحضة ولا سبب. سنذهب الى التعيين - [01:24:46](#)

نقول انت عينت هذه الرطب. بالتالي اذا اكلت هذه الرطب ولو تغير حالها واصبحت تمرا واصبحت شيئا رديئا. اذا اكلتها باي شكل من  
الاشكال انت حانث لانك عينت فاذا فقدنا النية والسبب سنذهب الى تعيين الحالة. فاذا كان عين شيئا في يمينه سنلتزم هذا التعيين  
فلا يفعل الشئ - [01:25:04](#)

الذي حلف عليه مع هذا المعين ولو تغير شكل هذا المعين او انتقل من حال الى حال خلاص. انت عينته وفقدت السبب والنية فعليك  
ان تلتزم بتعيينك. طيب الحالة الرابعة - [01:25:26](#)

فقدنا النية وفقدنا السبب وفقدنا التعيين ما في شئ هنا قالوا فان عدم فان عدم النية والسبب والتعيين رجع الى ما تناوله الاسم.  
راح نبدأ نتعامل مع اللفظة التي تلفظت بها وننظر هذه اللفظة ما الذي يقصد بها؟ بس عندنا لما نقول نرجع الى ما تناوله الاسم نقول -

[01:25:41](#)

الاسماء في اللغة العربية عموما لها حقائق شرعية وحقائق عرفية وحقائق لغوية. طبعا مش كل الاسماء. نقول بعض الاسماء بعض الالفاظ تكون لها حقائق معاني شرعية يعني حقائق شرعية اسمها هذي. وحقائق في العرف وحقائق في ماذا - [01:26:08](#) ايه؟ اللغة مثل مثلا كلمة الصلاة يعني الصلاة معناها الشرعي هي الالفاظ المخصوصة والحركات المخصوصة المبتدأة بالتكبير والمختتمة بالتسليم لكن الصلاة في معناها اللغوي معناها مثلا الدعاء او العطف الصيام له معنى - [01:26:28](#) ترعي وله معنى لغوي. اه كذلك هناك الفاظ لها معاني عرفية ولها معاني لغوية. مثلا كلمة الدابة. الدابة معناها العرفي العرفي كل حيوان له اربعة اقدام، لكن الدابة معناها اللغوي كل ما يدب على الارض سواء كان له اقدام او ليس له الا قدم او الا قدمين او - [01:26:47](#)

الا ثلاثة والا اربع فهناك كثير من الالفاظ كثير من الالفاظ لها معاني شرعية ومعاني عرفية ومعاني لغوية. او يكون لها معاني شرعية ولغوية فقط. او يكون لها معاني عرفية ولغوية فقط. وهناك الفاظ - [01:27:08](#) وهناك الفاظ لا يوجد لها معاني شرعية وعرفية. خالص. بقيت على معناها اللغوي. فاقول احبابي اكتبوا عندكم هذا الكلام الالفاظ التي ليس لها معاني شرعية ولا عرفية. طبعا قبل ان اقول هذه العبارة الاصل هو المعنى اللغوي - [01:27:26](#) الاصل في معاني الالفاظ هي المعاني اللغوية لانه هي الاصل ثم بعد ذلك الالفاظ قد تنقل في العرف الى معاني عرفية خاصة. وقد تنقل في الشرع الى معاني شرعية خاصة - [01:27:47](#)

فالاصل هي الحقيقة اللغوية. تمام؟ ثم العرف قد ينقل بعض الالفاظ الى معاني خاصة والشرع ينقل بعض الالفاظ الى معاني خاصة لا نعود فاقول الالفاظ التي بقيت على حقيقتها اللغوية ولم تنقل الى معاني عرفية خاصة ولا الى معاني شرعية خاصة - [01:28:00](#) هذه خلاص متى اطلقها الحالف في يمينه ولن تكون هناك نية ولا سبب ولا تعيين. هنا مباشرة سنفسر هذه اليمين بناء على المعنى اللغوي اما الالفاظ التي لها معاني لغوية وشرعية. يعني لها المعنى اللغوي الاصيلي ثم استعمالها الشارع في معنى خاص. او لها معاني لغوية - [01:28:18](#)

ومعاني عرفية. العرف خصصها بمعنى خاص. او لها المعاني الثلاث لها معاني لغوية وعرفية وشرعية. انه بعض الالفاظ الها معنى شرعي وعرفي ولغوي. بعض الالفاظ الها معنى شرعي ولغوي. وبعض الالفاظ ما الهاش الا المعنى اللغوي. ممتاز. فاللفظ اذا - [01:28:41](#)

فقط اله معنى لغوي بعد التعيين نذهب الى المعنى اللغوي مباشرة. اذا كان اله معنى لغوي وشرعي او معنى لغوي وعرفي او معنى لغوي وعرفي وشرعي اه هنا سنتبع القواعد التي نذكرها فنقول اللفظ اذا كان له راح اتكلم عن حاله - [01:29:02](#) اللي لفظ له ثلاثة معاني. ساعتمد هاي الحالة. لفظ له ثلاثة معاني له معنى شرعي ومعنى عرفي ومعنى لغوي. فاننا نقول اذا اطلق الحالف هذا اللفظ في يمينه ولم تكن له نية ولا سبب ولا تعيين فاننا سنعتمد المعنى الشرعي لللفظ - [01:29:19](#) فان لم يكن هناك معنى شرعي تمام؟ ان لم يكن هناك معنى شرعي سنذهب الى المعنى العرفي فان لم يكن هناك معنى عرفي فسنذهب الى المعنى اللغوي. هكذا يقولون. يقولون المعنى الذي يعتمد ابتداء هو المعنى الشرعي - [01:29:41](#)

فان لم يكن له معنى شرعي فنذهب الى المعنى العرفي فان لم يكن له معنى عرفي سنذهب الى المعنى اللغوي فابتداء تحمد الالفاظ على معانيه الشرعية في حالة عدم وجود تعيين ولا سبب ولا نية تحمد الالفاظ التي يطلقها الحالف هذه المعاني الشرعية. ما الها معاني شرعية؟ خالص بنشوف الها معاني وفي ولا لأ. والله الها معنى عرفي. المعنى العرفي - [01:29:59](#)

يقدم على المعنى اللغوي الهاش معنى عرفي خالص على المعنى اللغوي. وهكذا هو الترتيب. جميل طيب قال فاليمين المطلقة يقصد بالمطلقة المطلقة يعني لم تقيد بقرائن وسنعرف الفرق بين المطلقة والمقيدة هنا. قال اليمين المطلقة اكتبوا التي لم - [01:30:20](#) تقيد بقرائن اليمين المطلقة تنصرف الى الشرع يعني تحمل على المعاني الشرعية. يعني الحالف استعمال لفظة من الالفاظ انا انا لا احب ان ان ارى هذه الدوشة هنا لانها تثقل على الطالب - [01:30:40](#)

الحالف استعمال لفظة من الالفاظ ولم تكن له نية اه ولا سبب ولا تعيين واللفظ اللي استعمالها لها معنى شرعي فنقول اذا كانت اليمين

مطلقة وسنعرف ما الفرق بين المطلق والمقيد الان اذا كانت يمين مطلقة فاننا سنصرفها الى المعنى الشرعي وتتناول الصحيح منه فقط - [01:31:03](#)

وتتناول المعنى الشرعي الصحيح يعني المعتبر شرعا بخلاف الباطل او الفاسد الذي لم يعتد به الشرع. مثلا لو حلف لاحظوا الان لو حلف لو حلف اه والله لا انكح او لا يبيع او لا يشتري. شخص قال والله لا انكح - [01:31:29](#)

او لا ابيع او لا اشتري. نيجي نقول له تعال عندك نية لما قلتها قال ما عنديش نية عندك سبب هيح لمين ما عندي سبب. هل عينت شيئا؟ قال لا ما عينتش. قلت والله لا انجح - [01:31:49](#)

منقول جميل. اذا بعد ما تجاوزنا النية والسبب والتعيين بنيجي بنشوف كلمة النكاح. وقال والله لا انكح. هل لها معنى شرعي اه والله الها معنى شرع النكاح النكاح له معنى اه شرعي وهو العقد بين الزوج وولي الفتاة بشروط واركان تعرفنا عليها. ممتاز. اللي قال والله لا - [01:32:00](#)

احبابي الكرام اه سنحمل كلمة النكاح على المعنى الشرعي والمعنى الشرعي بصورته الصحيحة. يعني النكاح الشرعي الصحيح المستوفي لاركانه وشروطه فلو انه نكح نكاحا لم يستوف الاركان والشروط فانه هذا النكاح سيكون فاسد او باطل - [01:32:21](#) صح ولا لا فمن نكح نكاحا لم يستوفي الاركان والشروط فان نكاحه يكون فاسدا او باطلا لكنه لا يحنث به طب متى يحنث؟ اللي قال والله لا انكح اذا نكح نكاحا شرعيا مستوفيا للشروط - [01:32:46](#)

والاركان. لانه من قال والله لا انكح سنحمل كلمة النكاح على معناها الشرعي. والمعنى الشرعي الذي سنحمل عليه كلمة النكاح هو النكاح الشرعي المستوفي لشروطه واركانه النكاح الشرعي الصحيح. واما النكاح المختل الاركان او الشروط فهو فاسد او باطل. فلو فعله لا - [01:33:03](#)

يحنث به. لذلك قال آآ فلو حلف لا ينكح لا يبيع ليشتري فعقد عقدا فاسدا من هذه العقود لم يحنث بها لاننا قلنا اليمين المطلقة تنصرف الى المعنى الشرعي ليس الى العرفي ولا الى اللغوي. وتتناول من الشرع الصحيح منه فقط - [01:33:23](#)

واما الشرع الذي لم يستوفي الاركان والشروط الشرعية لا عبرة به. مثال اخر لو قال والله لا ابيع قلنا له عندك نية؟ قال لا. عندك سبب؟ هيح لأ. عندك تعيين ما عندوش تعيين - [01:33:42](#)

قلنا له تعال كلمة البيع هل لها معنى شرعي؟ اه والله البيع له معنى شرعي. مش عرفناه وجلسنا فيه مجالس. اه البيع اذا له اركان وله شروط فالذي قال والله لا ابيع منحمل كلمة البيع على المعنى الشرعي. والمعنى الشرعي يعني بالشروط والاركان الشرعية - [01:33:54](#)

يعني البيع الشرعي الصحيح فاذا قال والله لا ابيع معانها عندنا يعني اني لا اعقد عقد البيع الصحيح شرعا فلو عقد عقد بيع غير صحيح شرعا مثل الربا اصل هذا محرم بس لا يحنث به لان الربا ليس عقد بيع صحيح شرعا. اليس كذلك؟ فقولنا لا قوله لا ابيع يحمل على - [01:34:13](#)

بيع المقبول شرعا فاذا عقد بيعا مقبولا شرعا حنث اذا عقد بيعا غير مقبول شرعا لم يستوف الشروط والاركان لا يحلف فاذا اليمين المطلقة تحمل في المعاني الشرعية على العقود الصحيحة. باختصار - [01:34:37](#)

ولا تحمل على العقود الفاسدة ثم قال لكن لو قيد يمينه هل هذا مقابل اليمين المطلق اليمين المقيدة؟ مثلا قال لكن لو قيد يمينه بممتنع الصحة كحلفه لا يبيع الخمر ثم باع الخمر حلف بصورة ذلك. يعني لو شخص ما قال والله لا ابيع - [01:34:56](#)

ما قال والله لا انكح لأ قيد يمينه بشيء يمنع صحة البيع. الان شخص قال ركزوا والله لا ابيع الخمر قال والله لا ابيع الخمر الان بيع الخمر هل يصح ولا لا يصح شرعا - [01:35:21](#)

نقول بيع الخمر هو بيع لا يصح شرعا بيع لا يصح شرعا صح ولا لا لكن الحالف لما قيد فقال المشكلة ان العبارة دخلت في بعضها الحال في المقال والله لا ابيع الخمر هنا قيد البيع وخصه بالخمر. ما قال والله لا ابيع - [01:35:54](#)

يقال والله لا ابيع شوفوا لو قال والله لا ابيع فذهب فباع خمرا لا يحنث زي ما حكينا قبل شوي. ليه؟ لانه بيع الخمر بيع غير شرعي

غير صحيح فلا يحث به. لكن لو باع شيئاً حلالاً حنف - [01:36:24](#)

هذه القاعدة الأصلية لما لو قال والله لا أبيع نقطة. لكن لما قال والله لا أبيع الخمر. فقال رجعتنا مسحناه. فقيد الحلف ببيع ما هو ممنوع شرعاً. قيد الحلف ببيع ما هو ممنوع شراء. قال والله لا أبيع الخمر - [01:36:42](#)

فذهب فباع خمرًا. صحيح الآن هذا العقد اللي عمله عقد غير صحيح شرعاً لكنه سيحذف به. ليه؟ لانه هو لما حلف قيد الحلف ابتداء بهذا الأمر المخصوص. قال والله لا أبيع الخمر - [01:37:01](#)

هو لما حلف ابتداء حلف مقيداً. حلف وقيد البيع بالخمر فلو رهب فباع الخمر صحيح هنا الخمر بيعها غير مقبول شرعاً لكنه سيحذف به. لانه تم تعليقه المفهوم الشرعي وهو البيع عليه - [01:37:17](#)

تم تعليق الكلمة واللفظ الشرعي البيع عليه فبالتالي هنا يشمل أي بيع يعقده عليه سواء كان عقد صحيح أن صح أو عقد فاسد. فلو قال والله لا أبيع التمر إذا باع التمر سيحذف - [01:37:36](#)

وهذا عقد شرعي صحيح وقال والله لا أبيع الخمر إذا باع الخمر سيحذف وهذا عقد شرعي أو عقد خيلاً نقول بيع غير صحيح وغير مقبول شرعاً فباختصار الالفاظ التي لها معاني شرعية - [01:37:53](#)

الالفاظ التي لها معاني شرعية. إذا أطلقت وهذا معنى قوله في بداية الصفحة فاليمين المطلقة. يعني إذا استعملت لفظة لها معنى شرعي أنت عملت المعنى الشرعي مطلقاً ولم تقيده بشيء فانما يحمل على المعنى الشرعي المستوفي لشروطه وأركانه. فلو قال والله لا أمكح - [01:38:09](#)

والله لا أبيع والله لا اشتري يحث إذا فعل العقد الصحيح من هذه الأمور ولا يحث إذا فعل العقد الفاسد أو الباطل وأما إذا استعمل اللفظة التي لها معنى شرعي مقيدة لها مقيدة - [01:38:29](#)

بممتنع الصحة وهذا مثاله قال والله ذهب مثاله مع الذهاب والعودة بان قال والله لا أبيع الخمر والله لا أبيع المعازف فهنا بما أنه قيد بهذا الأمر فلو باع المعازف أو باع الخمر مع قولنا بعدم صحة العقد لكنه سيحذف. فبذلك بتفرقوا باختصار في الالفاظ الشرعية. أه أو التي لها معاني شرعية بين حالة الإطلاق - [01:38:46](#)

فلا يحمل إلا على المعنى الصحيح. وبين حالة التقييد فهنا لا يتبع التقييد سواء كان صحيحاً أو غير صحيح العقد معه أي فكرة طيب فإن عدم الشرعي يعني إذا كانت اللفظة التي استعملها الحالف ليس لها معنى - [01:39:11](#)

شرعي لها معنى عرفي ما لها معنى شرعي فالإيمان حينئذ مبناها على العرف. سنذهب ونفسر يمين هذا الحالف بناء على العرف. فمن حلف لا يطأ امرأته حلف بماذا بجماعها. الآن كلمة الوطئ أحبابي الكرام - [01:39:28](#)

الوطء لغة معناها الدوس بالقدم شرعاً آ عفوا عرفاً معناها الجماع هسه شخص قال والله لا أطأ امرأتي وما عندوش لا نية ولا سبب ولا تعيين ولا معنى شرعي. بنقول له تعال - [01:39:45](#)

كلمة الوطئ هادي مش لفظة استعملها الشارع وضع لها معنى الشرعية. لأ هاي لفظة لها معنى عرفي ولغوي معناها اللغوي وإيش هو؟ معنى كلمة الوطن أقول وطأ فلان أي داس بقدمه ووضع قدمه في الشيء - [01:40:10](#)

هذا معنى اللغوي وأما المعنى الشرعي العرفي للوطء ولا أدري ما قصة اليوم. وأما المعنى العرفي ذي الوطء فهو الجماع صح هذا هو المعنى العرفي لها. فالشخص قال والله لو وطأت امرأتي - [01:40:25](#)

متى يحذف لو أنه داس على امرأته هل يحث قالوا لا يحث. طب ليش يا الأحنث؟ ما هو قال والله لا وطئت امرأتي والوطء هو الدوس بالقدم. بنقول الوطء هو الدوس بالقدم بالمعنى اللغوي - [01:40:38](#)

لكن الوطء بمعناها العرفي هو الجماع ونحن إذا جاءت عندنا لفظة استعملها الحالف لها معنى عرفي ومعنى لغوي نحملها على المعنى العرفي ابتداءً فقوله والله لا وطئت زوجتي هو يقصد بالوطء الجماع. فنحمل اللفظ على معناها العرفي وهو الجماع وليس على

معناها اللغوي الوطئ بالقدم. فإذا داس - [01:40:53](#)

بقدمه لا يحث وإذا جامعها يحث تقديماً للمعنى العرفي على المعنى اللغوي. جميل. طيب لو شخص قال والله لا أطأ أو لا أضع قدمي

مثلا قال او لا يطا او لا يضع قدمه في دار فلان. قال حنف بدخولها راكبا او ماشيا حافيا - [01:41:13](#)

او منتعلة ناخذ هذا المثال الاخر شخص قال والله لا وطأت دار فلان شخص قال مثلا لو وضعت قدمي في دار فلان. الكلمة لا وضعت قدمي معناها اللغوي الحرفي الا يدخل - [01:41:31](#)

قدمه هذا المعنى اللغوي الحرفي لا وضعت قدمي اي لا ادخل قدمي في دار فلان. لكن اصبح هذا التركيب له معاني عرفية فمعنى لا وضعت قدمي في دار فلان في العرف معناها لا دخلتها - [01:41:56](#)

باي طريقة حتى ولو لم يضع قدمه لو دخلها وهو راكب من دون ما يضع قدمه. لو دخلها وهو يلبس الحذاء من دون ما يضع قدمه. هل يحنت؟ نعم. قوله والله لو وضعت قدمي لو اجيت على معناها اللغوي الحرفي معناته انني لا ادخل قدمي في هذه الدار - [01:42:14](#) لكن معناها العرفي لو وضعت قدمي في العرف هذا التركيب يدل على عدم الدخول مطلقا سواء دخلها راكبا او ماشيا حافيا او منتعلا فايهما يقدم؟ المعنى العرفي ولا اللغوي؟ المعنى - [01:42:35](#)

العرف به ولا يقدم المعنى اللغوي. جميل. لو قال والله لا ادخل بيتا الان كلمة البيت كلمة البيت هل تطلق على المسجد والحمام؟ لاحظوا ايش قال؟ قال حنت بدخول المسجد والحمام وبيت الشعر. الان البيت - [01:42:49](#)

باللغة لا تطلق على المسجد ولا على بيت الشعر الخيمة يعني ولا على الحمام. لا تطلق عليها لكن في العرف قالوا تطلق على بيت الشعر والمسجد وعلى اه الحمام. فايهما يقدم؟ المعنى الشرعي ولا المعنى العرفي؟ قالوا يحمل على - [01:43:16](#)

عناء العرفي. اذا قال لا يدخل بيتا قالوا حنت بدخول المسجد والحمام وبيت الشعر وان كان يعني قد يناقش في هذا الموضوع.

قضية هل في اللغة يسمى المسجد وبيت الشعر بيتا ولا لا؟ سيناقش فيها لكن انا اتكلم عن تأصيلهم. انه البيت - [01:43:41](#) العرف قد يكون اوسع من البيت في اللغة. البيت في اللغة خاص بالبناء الذي يسكن اما بيت الشعر المصنوع من يعني جلود او شعور البهائم آآ وكذلك الحمام والمساجد فاللغة لا تسمى بيتا لكن في العرف تسمى بيتا. فمن دخل مسجدا او حماما او بيت شعر حنف بناء على - [01:43:59](#)

اللغة عفوا بناء على العرف وان كان في اللغة لا يحنت لو قال والله لا يضربوا فلانة فحنقها او نتف شعرها او عضها حنف شخص قال والله لا اضرب فلانة - [01:44:24](#)

اصل كلمة اضرب في اللغة معناها الضرب المعروف طب هو ما ضربها هو حنقها او نتف شعرها او عضها. هسه هذا في اللغة ما يبسمي ضرب بس في العرف يسمى ضربا - [01:44:38](#)

بل هو ضرب وزيادة فيما انه في العرف قوله لا يضرب فلانة يشمل عرفا الا يحنقها ولا يؤذيها بما هو اشد من الضرب فبالتالي قالوا وكأنه هنا في استعمال لمفهوم الموافقة. اذا بتذكروه في اصول الفقه - [01:44:52](#)

آآ كل من فعل حنقا او نتفا او عضا يعتبر حادثا بناء على الدلالة العرفية لانه الشخص اللي بقول لا اضرب فلانة في عرف الناس هو يقصد جميع اشكال الاذى - [01:45:07](#)

فاذا فعل اي شكل من اشكال الاذى ولم يكن ضربا هو حانث بناء على الدلالة العرفية وان لم تكن دلالة لغوية اصلية لكلمة لا اضرب. طب انتقل للحالة الثالثة والاخيرة - [01:45:20](#)

وهي اذا كان اللفظ ليس له معنى عرفي. فانه في هذه الحالة سيعتمد على المعنى اللغوي قولوا واحدا يعني لفظ استعماله الحالق ما فيش فيه له نية ولا سبب ولا تعيين. وادينا نظرنا في معنى شرعي ما فش. في معنى لغوي ما فش. اعف في معنى عرفي ما في. اذا

سنعتمد على المعنى اللغوي - [01:45:30](#)

وهو الحقيقة اللغوية لهذه المفردة الحقيقية اللغوية لهذه المفردة. قال فان عدم العرف رجع الى اللغة فمثلا سيذكر امثلة فمن حلف لا يأكل لحما حنف عند الحنابلة بكل لحم - [01:45:47](#)

حتى لو اكل اللحم المحرم كالميتة والخنزير انه كلمة لحم ما فش الها حقيقة شرعيا. الشارع ما استعملش اللحم بمعنى خاص. وليس لها حقيقة عرفية وهل كان هذا قد يناقش فيه؟ لكن لا آآ لها معنى لغوي وبالتأكيد لها معنى لغوي. فسنعود الى المعنى اللغوي والمعنى

اللغوي للحم يشمل اي لحم - 01:46:04

حتى السمك حتى اللحوم المحرمة هي داخلة فلو اكل سمكا لو اكل ميتة لو اكل خنزيرا حنف بذلك لانه كلمة اللحم في اللغة بتشمل كل هذه الانواع طيب آآ قال لا بما لا يسمى لحما كالشحم ونحوه. طب اذا اكل شحمة - 01:46:25

اكل كبد الشحم والكبد لا يسمى لحما في اللغة. فلا يحنت باكلها. فهنا لاحظ الاعتماد على المعنى اللغوي. ما الذي يدخل في هذه المفردة لغة وما الذي لا يدخل ولو قال لا اكل لبنا - 01:46:42

ولو حلف لا يأكل لبنا فاكله ولو من لبن ادمي لو شرب لبن امرأة حنف لانه كلمة لبن في اللغة العربية بالمعنى اللغوي بتشمل اي لبن. لبن بهائم او لبن اه ادميين. فيحنت باي لبن. طيب لو قال لا يأكل - 01:46:56

رأسا ولا بيضا حنف بكل رأس وبيضا يأكله حتى لو اكل رأس جراد او بيض جراد. لانه في النهاية في اللغة هو رأس وبيت. فاعتمدنا على المعنى اللغوي لو حلف لا يأكل فاكهة حلف بكل ما يتفكه به حتى بالبطيخ - 01:47:11

لا القثاء والخيار. قثاء الفقوس يعني تلقي الثاء والخيار والزيتون والزعرور الاحمر لانه الفاكهة في اللغة لا تطلق على هذه الامور. لاحظوا كل اعتماد ما الذي يدل عليه لفظ لغة وما الذي لا - 01:47:29

يدل عليه. طيب لو قال لا اتعدى فاكل بعد الزوال لا يحنت بعد الزوال يعني بعد الظهر. شخص قال والله لا اتعدى فاكل بعد الظهر قالوا لا يا حنت لماذا؟ لان الغداء عند العرب يكون قبل الظهر. احنا الغدا عنا الساعة ستة سبعة بالليل. عند العرب الغداء قبل الظهر -

01:47:42

فلو قال لا اتعدى فاكل بعد الظهر نقول لا يحنت لان الغداء يكون قبل الظهر لغة. طيب. بس طبعا احبابي الكرام هاي الالفاظ يعني احنا بندرسها من كلام الشيخ مرعي. لكن بدك تنظر في عرفك - 01:48:03

انه كلمة لا اتعدى في الحقيقة اصبح لها معنى عرفي واصبح لها معنى عرفي ودلالة عرفية فالاصل ان ينظر بالمعاني الوفية يعني ليست كل الالفاظ التي اطلقها الشيخ المريعي هنا نحن نتفق معه على عدم وجود معان عرفية بل لها معان - 01:48:16

عرفية في الاصل ان ينظر اليها. لو قال اه لا اتعشى فاكل بعد نصف الليل ايضا لا يحنت لماذا؟ لان العشاء عند العرب يكون قبل نصف الليل. وقال والله لا اتسحر فاكل قبل وقت السحور لا حرج في ذلك - 01:48:31

وريحنت. لماذا؟ لان السحور وقت محدد فاذا اكلت قبله لا تكون حادثة نفس الفكرة لو قال لا يأكل من هذه الشجرة حلف باكل ثمرتها فقط لانه في اللغة يقولون من قال لا اكل من هذه الشجرة معنى هذا لغة - 01:48:50

انه لا يأكل من ثمرها. هذا المعنى اللغوي فاذا اكل ثمرها حنف اذا اكل من غير ثمرها اذا اكل خشبها اغصانها لا يحنت بناء على المعنى اللغوي. لو قال آآ لا - 01:49:06

كلوا من هذه البقرة حنت باكل كل شئ منها لا من لبنها ولا من ولدها لو قال والله لا اكل هذه البقرة اي جزء من البقرة اكلته انت اكلت من البقرة - 01:49:19

ان البقرة تشمل كل اجزائها. فتحنا اسم اجلك لاي شئ الا اذا اكلت اه ولدها او شربت من لبنها لان هذا يعتبر جزء منفصل عنها ولا يصدق عليه انه جزء من البقرة - 01:49:32

هكذا يقولون الدلالة اللغوية لو قال لا يشرب من هذا النهر او من هذا البئر فاغترف باناء وشرب قالوا يحنت لو قال شخص والله لا اشرب من هذا النهر او من هذا البئر - 01:49:45

في اللغة النهر والبئر اه قالوا لا يعتبر الة للشرب. بل هو مكان يشرب منه فلو ان شخصا قال والله لا اشرب من هذا النهر او من هذا البئر هل المعنى اللغوي انني لا اشرب منه مباشرة بان اضع فمي فيه فاشرب؟ ولا المعنى اللغوي انني لا اشرب من مائي - 01:50:01

باي طريقة من الطرق؟ اه قالوا المعنى اللغوي لمن قال لا اشرب من هذا النهر او من هذا البئر النان ها المعنى اللغوي لا اشرب باي طريقة كانت سواء شربت منه مباشرة بوضع الفم فيه او اتيته بكوز او اتيته بكأس فاخذت من النهر فشربت - 01:50:26

كلاهما يعتبر شرب من النهر او من البئر لغة يحنت باي طريقة شرب فيها من هذا النهر او البئر لكن لاحظوا الحالة المعاكسة. لو قال لا

اشرب من هذا الاناء - 01:50:45

فاغترف منه وشرب قالوا هذا لا يحنث لو كان مش نهر او بئر لا هذا الاناء هذا انا فيه ماء لو قلت والله لا اشرب من هذا الاناء. ما قلت لاشرب من هذا الماء برضه ركزوا. لو قلت والله لاشرب من هذا الاناء - 01:50:59

المعنى اللغوي لهذه اللفظة انني لا استعمل هذا الاناء في الشرب. هيك معناها. لانه لما قلت والله لا اشرب من هذا الاناء اه الاناء والة يشرب منها فاذا قلت والله لا اشرب من هذا الاناء معناتها انا احلف بالمعنى اللغوي الا استعمل هذا الاناء في الشرب - 01:51:17

فاذا اتيت الى الماء الموجود هنا فنقلته بمصاصة بمغرفة بملعقة فشربته من خلال المصاصة او الملعقة لا احمل لان قولي لا اشرب من هذا الاناء في اللغة معناه لغة انني لا استعمل الاناء في الشرب. فاذا استعملت الماء الموجود فيه فشربته بطريقة اخرى ما حدث -

01:51:41

لكن لو قلت لا اشرب من النهر او من البئر لا في اللغة معلوم ان قول الانسان لا اشرب من النهر او من البئر ليس المقصود من الشرب المباشر بل لغة هو اي شكل من اشكال الشرب يعتبر شرب من هذا النهر سواء بكأس اخدت منه او - 01:52:01

او بوضعت فمي مباشرة او باي طريقة. طب شو الفرق بين كلمة الاناء وبين كلمة النهر؟ اه الاناء هو وسيلة من وسائل الشرب فاذا حلفت لا حلفت لا اشرب من الاناء يعني لا استخدم هذه الوسيلة - 01:52:21

لكن النهر والبئر ليسوا وسيلة من وسائل الشرب. بل هو حوض يجتمع فيه الماء والوسيلة التي يشرب بها من النهر او من البئر وسائل متعددة. فباختصار تقول الماء النهر خلنا نقول النهر والبئر ليس وسيلة من وسائل الشرب بل هو مكان يجتمع فيه الماء. فمن ان حلف

لا يشرب منه - 01:52:36

سيحنث باي طريقة شرب منه واما الاناء هو وسيلة من الوسائل التي يشرب بها. فمن حلف لا يشرب من هذا الاناء يعني لغة انه لا

يستعمل هذا الاناء في الشرب - 01:52:59

فلو اخذ الماء الذي فيه ووضع في اناء اخر او اخذه بمصاصة او نحو ذلك فشربها لا يعتبر حائثا بناء على المعنى اللغوي. اذا تلاحظون

ان موضوع الايمان موضوع كبير - 01:53:11

وانا سعيت اني سريعا افهمكم كيف تفسرون الايمان فاولا انا بعود الى نية المكلفين فان فقدوا النية نعود الى الاسباب التي هيجت لان

الاسباب التي هيجت تحدد لنا المقصود في حالة عدم - 01:53:24

قدرة الحالف على ان يحدد لنا مقصوده. فان فقدنا الاسباب نذهب الى التعيين. فان عين لنا الحالف شيئا معيننا التزامه. فان فقدنا

التعيين بان استعمل كلمة مطلقة فقال لا اكل لحما - 01:53:39

او لا اطأ او لا انكح وانا ما عين هو اطلق فننظر هاي اللفظة اللي اطلقها الها معنى شرعي اذا الها معنى شرعي فاننا نحمله على المعنى

الشرعي وهنا ننظر اذا كان اطلق - 01:53:55

يمينه فيحمل على المعنى الشرعي بالصورة الصحيحة له. واذا قيد المعنى الشرعي فقال لا ابيع الخنزير او لا ابيع والخمر لا هنا اذا باع

الخنزير او الخمر فاننا سنحنثه ولو كانت صورة البيع او بالعقد غير مقبولة شرعا على التفصيل الذي ذكرته. طب اذا اللفظة ما الها

معنى - 01:54:09

انا شرعي زي ما تعبد المعنى العرفي. اذا المعنى العرفي وجدناه نحمل عليه ولا نحمل على المعنى اللغوي. اذا فقدنا المعنى العرفي

اخر شيه نذهب الى المعاني اللغوية فنبحث عنها - 01:54:29

بقي يعني فصل نقرأه سريعا يعني هذا الفصل فيه امثلة اظن انني اذا قرأته ساخذ وقت اطيل عليكم به اتركوا ان شاء الله للمحاضرة

القادمة. نأخذه نأخذ النذر ان شاء الله ولعلنا نشرع في الكتاب الاخير والموضوع الاخير من - 01:54:42

كتب الفقه الا وهو القضاء اللهم علمنا ما ينفعنا وانفعنا بما علمتنا وارزقنا علما نافعا يا اكرم الاكرمين نلتاكم على خير ومحبة والسلام

عليكم ورحمة الله وبركاته - 01:55:06